مجلس الأمن

السنة السادسة والستون

مؤقت

الجلسة **٦٥٣٦**

الاثنين ١٦ أيار/مايو ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد أرو/السيد براينس	(فرنسا)
الاتحاد الروسي	السيد تشوركين	
ألمانيا	السيد فيتيغ	
البرازيل	السيد فرناندیز	
البرتغال	السيد كابرال	
البوسنة والهرسك	السيد باربالیتش	
جنوب أفريقيا	السيد سانغكو	
الصين	السيد يانغ تاو	
غابون	السيد ميسون	
كولومبيا	السيد أوسوريو	
لبنان	السيد سلام	
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيدة بارهام	
نيجيريا	السيد أونيمولا	
الهند	السيد هرديب سينغ بوري	
الولايات المتحد الأمريكية	السيدة ديكارلو	

جدول الأعمال

إحاطات إعلامية مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي إلا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506.

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

إحاطات إعلامية من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بموجب المادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، سأدعو ممثلي إسبانيا، وإسرائيل، وإندونيسيا، وباكستان، وتركيا، وسويسرا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وكوبا، وكوستاريكا، والمغرب واليابان للمشاركة في هذه الجلسة.

بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو السيد بيدرو سيرّانو، الرئيس بالنيابة لبعثة الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة إلى الاشتراك في هذه الجلسة.

يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

في البداية، سيقدم السفير هارديب سينغ بوري بياناً مشتركاً بالنيابة عن اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٧١ (٢٠٠١)، و ١٥٤٠ (٢٠٠٤). بعد هذا البيان المشترك، سوف يستمع المجلس إلى إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء هذه اللجان الثلاث.

أعطي الكلمة الآن للسفير بوري.

السيد هارديب سينغ بوري (الهند) (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن رؤساء الأجهزة الثلاثة التي أنشأها مجلس الأمن عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٧١ (٢٠٠١)، و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) التي تعالج مسألة الإرهاب، يشرفني أن أطلع مجلس الأمن على آخر التطورات في مجال التعاون المستمر بين اللجان الثلاث وأفرقة خبرائها. وبما أن النص الكامل لبياني قد وُزِّع على أعضاء المجلس، فسأقدم نسخة موجزة له.

تواصل اللجان الثلاث إيلاء اهتمام كبير للتنسيق والتعاون بين أفرقة خبرائها، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفريق الرصد التابع للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، وفريق خبراء اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛ وترحب بجهودها المستمرة للمشاركة في أنشطة مشتركة للاتصال وللتوعية، وتبادل المعلومات والاجتماعات المشتركة؛ وتشجّع الأفرقة الثلاثة على زيادة تحسين التعاون فيما بينها.

تواصل أفرقة الخبراء الثلاثة تنفيذ الاستراتيجية الموحدة للدول غير المقدمة للتقارير والدول المتأخرة في تقديم تقاريرها، وذلك من خلال تبادل المعلومات والزيارات المشتركة، حسب الاقتضاء، وفي مساعدة الدول الأعضاء في رفع استجاباتها للجان الثلاث بشأن تنفيذها لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وتواصل أفرقة الخبراء الثلاثة مشاركتها في المنابر ذات الاهتمام المشترك، مثل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، ومنتدى جزر المحيط الهادئ، وفريق العمل الحكومي الدولي لمكافحة غسل الأموال في غرب أفريقيا. علاوة على ذلك، تضطلع كل من المديرية التنفيذية وفريق الرصد بدور المراقب لدى فريق مكافحة غسل الأموال لشرق وجنوب أفريقيا.

تواصل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب توفير إطار عمل مفيد تستطيع أفرقة الخبراء الثلاثة من خلاله مواصلة تنسيق نشاطاتها وتبادل المعلومات، لا سيما فيما يتعلق بالمساعدات التقنية. وتسهم أفرقة الخبراء

في عمل العديد من الأفرقة العاملة التابعة لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ، ويضطلع فريق الرصد والمديرية التنفيذية بأدوار رائدة في بعض هذه الأفرقة. وتشارك أفرقة الخبراء الثلاثة أيضاً في مبادرة المساعدة المتكاملة لمكافحة الإرهاب.

ويجري تبادل المعلومات بصورة منتظمة ومن خلال عمل مشترك يقوم به فريقان أو ثلاثة أفرقة عند مشاركتها في الحدث نفسه، مثل حلقة العمل التي نظمتها المديرية التنفيذية مؤخراً عن تحديات ضبط الحدود في منطقتي المغرب العربي والساحل، التي شارك فيها فريق الرصد. وبالمثل، انضم فريق الرصد إلى الاجتماع الاستثنائي الأخير للجنة مكافحة الإرهاب مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، المعقود بالمقر الرئيسي لمجلس أوروبا في مدينة ستراسبورغ، بشأن التدابير المتعلقة بمنع الإرهاب. كما شاركت كل من المديرية التنفيذية وفريق الخبراء التابع للجنة القرار ١٥٤٠ في الاجتماع التاسع لجهات الاتصال الوطنية في لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب، الذي نظمته منظمة الدول الأمريكية في آذار/مارس ٢٠١١.

تواصل أفرقة العمل الثلاثة عقد اجتماعات منتظمة استعداداً لزيارات وحلقات عمل وغيرها من الأنشطة المتعلقة بدول أو مناطق أو مواضيع معينة. كما تدعو لجنة مكافحة الإرهاب بانتظام فريقي الخبراء الآخرين، وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، وكيانات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، إلى حضور اجتماعات مع المنظمات الدولية والإقليمية وإلى حضور إحاطاتها الإعلامية المواضيعية في إطار اجتماعاتها الرسمية.

ومن مجالات التعاون الأخرى الناشئة قيام أحد الأفرقة الثلاثة بتمثيل فريق آخر في بعض الأحداث. على سبيل المثال، مثل فريقُ الرصد المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في اجتماع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال في كاب تاون في تشرين الثاني/نوفمبر؛ ومثّلت المديرية فريق الرصد خلال مشاركتها في اجتماع للفريق العامل لمنتدى جزر المحيط الهادي المعني بمكافحة الإرهاب، المعقود في أوكلاند بنيوزيلندا، الذي ترأسته نيوزيلندا بالاشتراك مع أمانة منتدى جزر المحيط الهادئ هذا الشهر. وبشكل عام، استمرت أفرقة الخبراء، خلال مشاركتها في هذه الأحداث المختلفة، في تبصير المشاركين بالأنشطة والولايات الخاصة بكل لجنة، فضلاً عن مضمون الإستراتجية والغرض منها.

كما ذُكر في البيان المشترك السابق (انظر S/PV.6424)، من شأن الموقع المشترك لأفرقة الخبراء الثلاثة أن يسهم إسهاماً كبيراً في تحسين التعاون وتبادل المعلومات فيما بينها. لذا، فإننا نقدر رد الأمانة العامة بأنها ستواصل استكشاف كل الخيارات بهدف وضع الأفرقة في موقع مشترك في أقرب فرصة ممكنة، بالرغم من التحديات المرتبطة بالاشتراك في موقع واحد.

ستواصل اللجان التابعة الثلاث وفريق خبراء كل منها التعاونَ فيما بينها وتنسيق عملها، في إطار الولاية الخاصة بكل منها، وذلك بهدف كفالة نهج يتميز بالفعالية والكفاءة لمكافحة الإرهاب. وتتطلع اللجان الثلاث إلى تلقي المزيد من التوجيه من المجلس في المجالات ذات الاهتمام المشترك، وإلى المزيد من تعزيز الأنشطة المشتركة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أدعو الآن السفير بوري للتكلم بصفته رئيساً للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

السيد هارديب سينغ بوري (الهند) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتولى رئاسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) في بداية هذا العام. وأود أن أشكر سلفي، السفير أباكان ممثل تركيا، على العمل

الممتاز الذي اضطلع به في تسيير اللجنة عام ٢٠١٠. ويسعدني اليوم أن أحيط المجلس علماً بعمل لجنة مكافحة الإرهاب منذ آخر إحاطة إعلامية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ (انظر S/PV.6424).

إن الإرهاب آفة عالمية، ويشكل أحد التهديدات الأشد خطورة على السلم والأمن الدوليين. وتدين الأمم المتحدة بقوةٍ الإرهابَ بجميع أشكاله ومظاهره، أيّاً كان مرتكبوه، وفي أي مكان، ومهما كان الهدف منه. إنه يشكل هجوماً على حقوق الإنسان، والحريات الأساسية والديمقراطية، ويهدد سلامة أراضي الدول وأمنها، ويزعزع الحكومات المشكلة تشكيلاً مشروعاً.

تواصل لجنة مكافحة الإرهاب، وفقاً لولايتها، العمل في النهوض بمكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي. وتسترشد اللجنة في عملها بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما في ذلك القرارات ١٣٧١ (٢٠٠١)، و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، و ١٩٦٣ (٢٠١٠)، وتواصل الاضطلاع بدور محوري في تعزيز وتيسير تنفيذ هذه القرارات.

يشدد البيان الرئاسي، الذي أصدره مجلس الأمن في ٢ أيار/مايو (S/PRST/2011/9) في أعقاب موت أسامة بن لادن، على الحاجة إلى التنفيذ الكامل لقراراته المعنية بالإرهاب، فضلاً عن الصكوك الدولية الأخرى السارية في مجال الإرهاب. كما دعا جميع الدول إلى العمل معاً من أجل تقديم مرتكبي الهجمات الإرهابية ومنظميها ورعاتها إلى العدالة، مع كفالة امتثال التدابير المتخذة لمكافحة الإرهاب لجميع الواجبات المترتبة على الدول بموجب القانون الدولي، وبخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الإنساني الدولي.

ومن الأدوات الهامة في عمل اللجنة تقييمات التنفيذ الأولية، والزيارات للدول الأعضاء، وتيسير تقديم المساعدة الفنية، وتعزيز التعاون والتنسيق مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، وتحديد أفضل الممارسات والمدونات والمعايير الدولية وتعزيزها. ومن خلال المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، تسعى اللجنة أيضاً إلى استخدام تكنولوجيات بديلة، بما في ذلك التداول بالفيديو، لتعزيز حوارها مع الدول الأعضاء.

وما فتئت اللجنة تنظم مناقشات وحلقات عمل بشأن مسائل مواضيعية وإقليمية وتشارك فيها. ومن بين المواضيع الرئيسية التي تناولتها مراقبة حاملي النقدية، وإساءة استخدام القطاع غير الربحي في تمويل الإرهاب، وتطبيق أفضل الممارسات لتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) وتقييمه. ومن بين حلقات العمل المهمة التي نُظمت خلال هذه الفترة إطلاق المبادرة العالمية للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في لندن في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ كانون الثاني/يناير لمنع إساءة استخدام القطاع غير الربحي في تمويل الإرهاب في إطار الفريق العامل لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب المعني بتعقب تمويل الإرهاب، وحلقة العمل بشأن التحديات التي تواجه ضبط الحدود في منطقة الساحل والمغرب، التي نظمت بتعاون وثيق مع المنظمة الدولية للهجرة، وعقدت في نواكشوط، موريتانيا، في الفترة من ٤ إلى ٦ نيسان/أبريل.

وتركز اللجنة أيضاً على مناقشات إقليمية محددة، وعلى المسائل التي حددت في الدراسة الاستقصائية لعام ٢٠٠٩ بشأن تنفيذ الدول الأعضاء لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (S/2009/620، المرفق). وعقدت في أوائل الشهر الحالي مناقشة إقليمية بشأن وسط آسيا. وفضلاً عن ذلك، تواصل اللجنة والمديرية التنفيذية تعزيز حوارهما المستمر مع الدول الأعضاء والمانحين والمستفيدين بشأن تيسير المساعدة الفنية في مجال بناء القدرات.

وقد اعتمدت اللجنة برنامج عملها في العام الجاري على أساس سنوي، مما يساعد على زيادة تبسيط عملها. وفي السابق، كانت اللجنة تضع برنامج عملها على أساس سنتين. وعملاً بالقرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، تعمل المديرية التنفيذية على تقديم دراسة استقصائية مستكملة للتنفيذ العالمي للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، ودراسة استقصائية للتنفيذ العالمي للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. واعتمدت اللجنة كذلك خطة عمل لتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

وفي إطار تعزيز تفاعلها مع المنظمات الدولية والإقليمية وكيانات الأمم المتحدة، استمعت اللجنة إلى إحاطات إعلامية بشأن مكافحة الإرهاب في شباط/فبراير من العام الحالي قدمها السفير مارك بيرين دو بريشامبو، الأمين العام لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والسيد أليكسي كوزيورا، رئيس الفريق العامل لاجتماع رؤساء الخدمات الخاصة في الاتحاد الروسي.

وعلاوة على ذلك، فقد اكتسى أهمية خاصة ذلك الاجتماع الخاص الذي عقدته لجنة مكافحة الإرهاب مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية بشأن منع الإرهاب، المعقود في سترسبورغ في الفترة من ١٩ إلى ٢١ نيسان/أبريل، بالتعاون مع مجلس أوروبا. وأتاح الاجتماع فرصة للجنة والمديرية التنفيذية والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المختلفة لعقد مناقشات مفتوحة ومتعمقة عن الجوانب الوقائية للقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٩٦٣ (٢٠١٠)، والاستراتيجية العالمية للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وركز الاجتماع الخاص على ثلاثة مجالات رئيسية: السياسات الوقائية والاستراتيجيات الشاملة والمتكاملة ودور إنفاذ القانون في الوقاية من الإرهاب. وشارك خبراء من منظمات المجتمع المدني في هذا الحدث بشكل فعال أيضاً. وتنوه اللجنة بالتعاون الوثيق والدعم السخي من مجلس أوروبا في التخطيط لهذا الحدث واستضافته. وإذ تتابع اللجنة والمديرية التنفيذية هذا الاجتماع الهام، يجري تعميم ملخص رئاسي كوثيقة لمجلس الأمن.

ويحتفل في العام الحالي بمعلم هام في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب، إذ تحل قريباً الذكرى العاشرة لاتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وستنظم اللجنة اجتماعاً خاصاً سيكون مفتوحاً أمام عموم الأعضاء وأصحاب الشأن المعنيين الآخرين، لإحياء الذكرى العاشرة لاتخاذ هذا القرار وإنشاء اللجنة.

ومن بين الأحداث الرئيسية المزمع عقدها حلقة عمل في إسلام أباد، باكستان، لأعضاء البرلمان الباكستاني بشأن تعزيز الدور الرقابي للبرلمان في تنفيذ قوانين مكافحة غسل الأموال وقوانين مكافحة تمويل الإرهاب، وحلقة العمل الإقليمية الرابعة لضباط الشرطة والمدعين العامين في جنوب آسيا بشأن مكافحة الإرهاب بطريقة ناجعة، التي ستعقد في تيمفو، بوتان، وحلقة عمل أخرى في بلغراد لبلدان من جنوب شرق أوروبا بشأن جوانب إنفاذ القانون لمنع تمويل الإرهاب.

وإنني أولي أهمية كبيرة لتعزيز الشفافية والتواصل الإعلامي وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وإلى جانب المشاركة في الاجتماع الخاص للجنة مكافحة الإرهاب في ستراسبورغ في الشهر الماضي، شاركت أيضاً في اجتماع لجنة البلدان الأمريكية المعنية بمكافحة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية والمعقودة في واشنطن العاصمة في آذار/مارس.

وختاماً، فإن اللجنة ستواصل أداء دورها الهام في مكافحة الإرهاب عالمياً. وستسعى للقيام بذلك بطريقة أكثر استراتيجية وشفافية كيما يتسنى لها الإسهام بفعالية أكبر في

الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب في إطار ولايتها. وأود أن أعرب عن خالص تقديري للسيد مايك سميث، المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة، وفريقه على عملهم الممتاز. وأشكر الأمانة العامة على دعمها المتواصل.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للسفير فيتيغ، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

السيد فيتيغ (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): تشرفت بترؤس لجنة جزاءات القاعدة والطالبان في كانون الثاني/يناير. وفي إحاطتي الإعلامية اليوم، أود أن أقدم نبذة عن أنشطة اللجنة وإنجازاتها منذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة في تشرين الثاني/نوفمبر (انظر S/PV.6424). وفضلاً عن ذلك، سأقدم بعض الملاحظات بشأن عمل اللجنة في المستقبل من وجهة نظر الرئيس.

في البداية، أود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكر سلفي، السفير توماس ماير - هارتنغ، ممثل النمسا، وفريقه على عملهم الممتاز في تسيير عمل اللجنة في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١. فتحت القيادة النمساوية المقتدرة، أنجزت اللجنة بنجاح أول استعراض شامل للقائمة الموحدة. واليوم، يسرني الإبلاغ بأن اللجنة، ومن خلال البناء على هذه الجهود، وافقت على أشمل سلسلة من التحديثات للقائمة الموحدة وأكبر مجموعة من الملخصات السردية لأسباب الإدراج في تاريخ اللجنة.

وتحديداً، وافقت اللجنة للتو على ٧٨ تعديلاً للقائمة وعلى تعميم قرابة ٢٠٠ ملخص إضافي لأسباب الإدراج في القائمة. ومن شأن الملخصات السردية الإضافية تلك زيادة تيسير تنفيذ الجزاءات. وهي تمثل خطوة هامة صوب سد الفجوة في المعلومات وزيادة تعزيز الإجراءات النزيهة والواضحة. ومع ذلك، ففي القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، أشار المجلس بوضوح إلى أن تحقيق ذلك يتطلب بذل مزيد من الجهود. واسمحوا لي الآن أن أركز على ثلاثة جوانب مهمة في عمل اللجنة.

أولاً، وجّه المجلس اللجنة إلى مواصلة إجراء الاستعراضات على أساس منتظم. وبمساعدة الدول الأعضاء المعنية وفريق الرصد والأمانة العامة، تعمل اللجنة جاهدة من أجل إنجاز ذلك. ويجري في الوقت الحالي استعراض حالة ٤٨ شخصاً أبلغ عن وفاتهم. وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكر الدول الأعضاء على تعاونها وجهودها في تقديم أي معلومات ذات أهمية للجنة في سياق ذلك الاستعراض. وتهدف اللجنة إلى الانتهاء من الاستعراض بحلول نهاية أيار/مايو، قبل إجراء أي استعراضات أخرى بموجب طلب المجلس في القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩). وبالإضافة إلى ذلك، قررت اللجنة استعراض الأسماء المدرجة التي أُبلِغت بأنه لم يعد لها وجود، ووافقت على ورقة تحدد طرائق ذلك الاستعراض المتخصص.

ثانياً، وبموجب القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، أنشأ المجلس مكتب أمين المظالم. وقد تسلمت القاضية كيمبرلي بروست، أمين المظالم، ١٠ طلبات للشطب من القائمة حتى الآن. وقدمت أمين المظالم للجنة في شباط/فبراير تقريرها الشامل الأول بشأن طلب محدد للشطب من القائمة، كما قدمت تقريرين شاملين آخرين بشأن حالتي شطب إضافيتين في نيسان/أبريل. وتدرس اللجنة حاليا هذه الطلبات لرفع أسماء من القائمة، وتناقش أمينة المظالم ملاحظاتها، بما في ذلك المنهجية والمعايير المطبقة في استعراضها لهذه الطلبات. وسوف تختتم اللجنة نظرها في ذلك وفقا للقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) والمبادئ التوجيهية ذات الصلة. وترى اللجنة أن المساعدة من أمينة المظالم قيّمة

ومفيدة في عملية التوصل إلى قرارات لها ما يبررها. وتدرس اللجنة حاليا الخيارات في هذا الصدد.

ثالثا، القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) يشجع جميع أعضاء اللجنة على تقديم أسباب الاعتراض على طلبات رفع أسماء من القائمة. وبصفتي رئيسا، أصر على أن يقوم جميع أعضاء اللجنة بذلك في الوقت المناسب. وفي ذلك الصدد، يسرني أن أشير إلى أن اللجنة تمكنت من التوصل إلى توافق في الآراء على الطريقة والشكل اللذين يمكن أن يُبلَّغ من خلالهما أصحاب المصلحة بأسباب قرار اللجنة بشأن كل حالة على حدة.

وهنا أود أن أسترعي انتباه المجلس إلى التغيرات والتحديات كما أراها، وأن أتشاطر معه وجهات نظر رئيس اللجنة.

لقد أنشئ نظام ١٢٦٧ في عام ١٩٩٩، أي قبل أكثر من ١١ عاما، ردا على الهجمات التي يخطط لها أسامة بن لادن وتنفذها القاعدة. وبما أن الأزمنة تتغير، فإن تهديدات الإرهاب الدولي تتطور. وأود هنا أن أبدي، بصفتي الشخصية ولكن بما لدي من تجربة كرئيس للجنة، بعض التعليقات الموجزة على التغيرات الحالية والتحديات المستقبلية.

أولا، إن وفاة أسامة بن لادن تشكل بوضوح معلماً هاماً ونقطة تحول. ومع ذلك، فهي ليست نهاية القاعدة ولا نهاية الإرهاب. وستقوم اللجنة على النحو الواجب بتقييم آثار الأحداث الأخيرة المحتملة على طبيعة التهديد الذي تشكله القاعدة والطالبان، وعلى عمل اللجنة في المستقبل. وسوف يتعين على فريق الرصد المراقبة الوثيقة للتطورات الحالية والمستقبلية في ذلك الصدد. ومن الواضح، مع ذلك، أن التنفيذ الصارم لتدابير الجزاءات لا يزال ضروريا، لأن مختلف الجماعات المرتبطة بالقاعدة ما زالت نشطة في جميع أنحاء العالم، مما يشكل تهديدا مستمرا للسلم والأمن الدوليين. وفي الوقت نفسه، ينبغي للجنة، بدعم من فريق الرصد، النظر في كيفية قيامها على أفضل وجه بزيادة تهميش القاعدة، وكيفية كفالتها أن تظل قائمة ١٢٦٧ تبيّن على نحو كامل وكافٍ التهديد المتنامي الذي تشكله القاعدة والشبكات المرتبطة بها.

ثانيا، فيما يتعلق بأفغانستان، بحثت اللجنة الآثار المحتملة للحوار السياسي في أفغانستان على عمل اللجنة، ووضع النظام في المستقبل. وقد قدّم فريق الرصد في ورقة توصياته عدة خيارات لزيادة تطوير نظام ١٢٦٧ وفقا للاحتياجات المتصورة للحوار السياسي في أفغانستان. ويرى الرئيس أنه يجب على اللجنة ونظام ١٢٦٧ ككل أن يكونا على استعداد لتأدية دور تيسيري وداعم في الحوار السياسي، وألاّ يصبحا عقبة أمام تحقيق السلام والأمن في المنطقة. وكانت اللجنة سباقة في تلمّس ومراعاة آراء الحكومة الأفغانية في عملية وضع القوائم المتعلقة بالطالبان في أفغانستان ورفع الأسماء منها. وستنظر اللجنة في إعداد مشروع قائمة مرجعية تتعلق بالوثائق اللازمة لدعم طلبات رفع الأسماء من القائمة. ومع ذلك، ومراعاة لديناميات العمليات السياسية، يرى الرئيس أنه قد يتعين إجراء المزيد من التطوير على تصميم النظام.

وبصفتي الرئيس، أوصي بأن يستعرض المجلس ويعاير بعناية المعايير لإدراج ورفع أسماء في قائمة طالبان الأفغانية، تبيّن على وجه الخصوص المعايير المتفق عليها دوليا في عمليات المصالحة. ولربما يرغب المجلس في النظر في خيارات لمنح دورا أكثر وضوحا للحكومة الأفغانية في هذا السياق، بغية تعزيز العملية الانتقالية ومبدأ الملكية الأفغانية.

وأخيرا، يسعدني بصفتي الرئيس أن أشير إلى أن الحاجة إلى مواصلة الإصلاحات المتعلقة بالإجراءات العادلة

والواضحة لا تزال تشغل مكاناً عالياً في جدول أعمال أعضاء اللجنة. وفي الوقت نفسه، لا بد لي أن أذكر أنه على الرغم من أن العديد من الإصلاحات الجوهرية المنصوص عليها في القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) يتم تنفيذها حاليا، فإنها لا تزال تمثل عملاً قيد الانجاز، ولا يمكن تقييم آثار برنامج الإصلاح الشامل هذا حتى الآن. وينطبق هذا أولا وقبل كل شيء على خطوة الإصلاح الأكثر طموحا المنصوص عليها في القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩): إنشاء مكتب أمين المظالم. وقد ذكرت أن جميع أعضاء اللجنة ملتزمون بجعل هذه العملية مفيدة وذات مصداقية. لكن هذا الأمر لا يستبعد الخلافات المبررة جداً بشأن حالات معينة. وأنا واثق، بصفتي الرئيس، من أن عملية إنشاء مكتب أمين المظالم، في شكلها الحالي، يمكنها بالفعل أن تحقق تحسينات ملموسة فيما يتعلق بالإجراءات العادلة والواضحة، ولا سيما الحق في التعبير عن الرأي.

وفي الامتثال لأحكام القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، تستند النتائج التي يتوصل إليها أمين المظالم إلى إجراء فحص شامل وقاطع لكل طلب برفع الأسماء. ومن الواضح بالفعل في هذه المرحلة أن الإرادة السياسية لجميع أعضاء المجلس لتعزيز الإجراءات العادلة والواضحة تلقي بثقلها وقوتها على عملية إنشاء مكتب أمين المظالم. ويتم النظر في هذه الملاحظات وتُراعى بجدية حتى ولو كان طابعها غير ملزم رسمياً، قبل البت في أي طلب لرفع الأسماء يجري تقديمه عن طريق مكتب أمين المظالم. وفي الوقت نفسه، وبصفتي رئيسا للجنة، ألتزم بمواصلة تقديم المساعدة في محاولة لبناء توافق الآراء على زيادة تعزيز الإجراءات العادلة والواضحة، وكذلك دور أمين المظالم.

بهذا أنهي بياني المتعلق بآراء الرئيس الشخصية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السيد ويتيغ على إحاطته الإعلامية.

أعطي الكلمة الآن للسفير باسو سانغكو، رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

السيد سانغكو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): منذ كانون الثاني/يناير كان لي شرف تولي رئاسة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠. وأشكر السفير هيلر ممثل المكسيك على قيادته للجنة في عام ٢٠١٠.

بالإضافة إلى المعلومات المقدمة تواً في التقرير المشترك، يسعدني جدا أن ألخّص التطورات الرئيسية في عمل لجنة ١٥٤٠ منذ الإحاطة الإعلامية الأخيرة المشتركة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

لقد اتخذ مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١. وهذا القرار يؤكد مجددا على القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي يدعو جميع الدول إلى تنفيذ التدابير المناسبة والفعالة بغية التصدي للخطر الذي قد ينجم عن امتلاك الجهات الفاعلة من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، وتطويرها وتمريرها أو استعمالها.

ومن خلال القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، ينوّه مجلس الأمن بالتقدم الذي أحرزته الدول في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويلاحظ المجلس كذلك أن التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من جانب جميع الدول هو التزام وعمل طويلا الأجل يتطلبان جهوداً مستمرة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. والقرار الجديد يمدد ولاية لجنة ١٥٤٠ مدة ١٠ سنوات، الأمر الذي سيعزز قدرة اللجنة على دعم تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ومساعدة الدول في جهودها، ولا سيما عن طريق تمكين اللجنة من تخطيط أنشطتها لمدى أطول.

وينصّ القرار الجديد أيضا على إجراء استعراضين شاملين، واحد بعد خمس سنوات، وواحد قبل نهاية الولاية. وسيتيح هذان الاستعراضان فرصا هامة للجنة بغية إجراء تقييم والدخول في حوار معمق مع الدول الأعضاء بشأن القضايا المتصلة بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

إن الولاية الواردة في القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) توفر أساسا سليما وكفؤا لعمل لجنة القرار ١٥٤٠ خلال العقد المقبل. كذلك فإن القرار يفوض اللجنة مواصلة تعزيز دورها لتيسير تقديم المساعدة التقنية وتحسين تعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة. واللجنة مفوضة أيضا بمواصلة صقل جهودها في مجال الاتصال الجماهيري والاستمرار في وضع التدابير المتعلقة بالشفافية، بما في ذلك من خلال الجلسات العادية المفتوحة مع الدول الأعضاء.

يحض القرار أيضا اللجنة على الاستمرار في الانخراط في العمل بهمة مع الدول لتعزيز تقاسم الخبرات والعِبر المستقاة والممارسات الفعالة في المجالات المشمولة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وبإجراء الحوار مع الدول بشأن التنفيذ، بما في ذلك من خلال الزيارات إلى الدول بناء على دعوة منها. كذلك يفوض القرار اللجنة بإجراء استعراضات سنوية تتعلق بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بغية الاسترشاد بأنشطتها على أساس شمول أولويات محددة في برنامج عملها السنوي كلما اقتضت الضرورة ذلك.

إن لجنة القرار ١٥٤٠ إذ تحيط علما بالاستعراض الشامل لعام ٢٠٠٩ والبناء على برامج العمل المتعاقبة للجنة، قامت بالأنشطة التالية منذ الإحاطة الإعلامية السابقة التي تمت في شهر تشرين الثاني/نوفمبر الماضي.

خلال الأشهر الستة الماضية، تلقت اللجنة أول تقارير عن تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ومعلومات إضافية وردت من خمس دول أعضاء. إن اللجنة باستخدام هذه المعلومات وغيرها من المعلومات استعرضت أيضا وأقرت ١٩٢ مصفوفة قبل نهاية عام ٢٠١٠. والمعلومات الواردة في هذه المصفوفات تشكل أساسا للبيانات التي ستظهر في تقرير لجنة القرار ١٥٤٠ الذي سيقدم إلى مجلس الأمن في موعد لا يتجاوز ٢٤ أيار/مايو ٢٠١١. لذلك تواصل اللجنة تشجيع الدول على تزويدها بمعلومات مستكملة عن جهودها في التنفيذ.

إن اللجنة ستواصل العمل في المساعدة في الطلبات الواردة وبشأن الخطوات المقبلة الممكنة. ستواصل وضع السياسة والمبادئ التوجيهية لتناول طائفة من المسائل المتعلقة بالمساعدة وتعزيز ما تقوم به من أدوار فيما يتعلق بتبادل المعلومات والمواءمة. ومنذ الإحاطة الإعلامية السابقة، ما فتئت اللجنة ماضية في نشر الوعي عن الإجراءات المنقحة المتعلقة بتجهيز طلبات المساعدة وتشجيع الدول على تقديم معلومات مستكملة فيما يتعلق بطلبات المساعدة التي تم تقديمها في وقت سابق أو جهود المساعدة، فضلا عن تقديم معلومات مستكملة عن نقاط الاتصال المتعلقة بالمساعدة.

شارك رئيس لجنة القرار ١٥٤٠ ومنسقو أفرقة عملها والخبراء، في جملة أمور، في اجتماع ضم ٢٥ منظمة دولية وحكومية وإقليمية ودون إقليمية بشأن التعاون في النهوض بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهو اجتماع استضافته حكومة النمسا، وشاركوا في فعاليات تتعلق بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) نظمتها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية ومنظمة الجمارك العالمية.

واصلت لجنة القرار ١٥٤٠ وأفرقه الخبراء التابعة لها الاشتراك في الاتصال الجماهيري لتيسير تنفيذ الدول للقرار

١٥٤٠ (٢٠٠٤). وبالإضافة إلى ما ورد ذكره آنفا، جرت تلك الفعاليات في وسط آسيا وفي القوقاز وشرق أوروبا والشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية ومنطقة جزر المحيط الهادئ. ومن الناحية المواضيعية تطرقت حلقة العمل التي عقدت في اليابان إلى مسائل تحديد التصدير، وتطرقت واحدة منها عقدت في الإمارات العربية المتحدة إلى الشحن العابر وتطرقت أخرى عقدت في فرنسا إلى تمويل الانتشار.

أما فيما يتعلق بالشفافية، فقد نشرت اللجنة خلال السنوات الأخيرة على موقعها الالكتروني حوالي ١٨٠ مصفوفة قُطرية اعتمدتها اللجنة ومذكرات إعلامية بشأن أنشطة الاتصال الجماهيري التي شارك فيها أعضاء وخبراء لجنة القرار ١٥٤٠.

أقدر روح التعاون التي سادت فيما بين أعضاء المجلس والتي أدت إلى اتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، ونتوق إلى مواصلة العمل بتلك الروح في تنفيذ القرار.

السيد بوري (الهند) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أدلي ببضع تعليقات مقتضبة بصفتي الوطنية. إني غير متأكد ما إذا كانوا على علم بأنني هنا بصفتي رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) أو بصفتي الوطنية فقط، غير أنني أشك بأن هناك قدرا كبيرا من التكتل هنا.

أود أن أبدأ بالقول بأنه فيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، فإن وفاة أسامة بن لادن معلم هام في الحرب العالمية على الإرهاب. بيد أنها لا تشير إلى نهاية القاعدة أو الإرهاب. ومن دون القضاء على الملاذ الآمن للإرهابيين لا يمكن أن تكون هناك نهاية للحرب العالمية على الإرهاب.

لكي يتحقق الأمن والاستقرار في أفغانستان، من المهم عزل واجتثاث طغمة الإرهاب التي تشمل عناصر القاعدة وطالبان وجماعة عسكر طيبة وغيرها من المجموعات الإرهابية والمتطرفة التي تعمل داخل وخارج حدود أفغانستان. وثمة صعوبة تكتنف السعي إلى التفريق بين القاعدة وطالبان وغيرها من المجموعات الإرهابية، حيث أن تلك المجموعات متكتلة من الناحيتين العملياتية والإيديولوجية.

نؤيد التدابير الرامية إلى تعزيز عملية استعراض الأسماء المدرجة في القائمة الموحدة للجنة القرار ١٢٦٧ من خلال مكتب أمين المظالم، عملا بقرار مجلس الأمن ١٩٠٤ (٢٠٠٩). وفي الوقت نفسه، نشعر بالقلق إذ أن عملية إدراج الأسماء وحذفها من القائمة الموحدة ما برحت تخضع للإرادة السياسية والضغوط، وهو سيناريو ليس بوسعنا قبوله في كفاحنا الموحد ضد الإرهاب.

إن الهند تؤيد الجهود التي تقوم بها حكومة أفغانستان لإعادة إدماج الأفراد الذي ينبذون العنف، وتخلوا عن الكفاح المسلح، وليست لديهم روابط مع المجموعات الإرهابية، وعلى استعداد للتقيد بقيم الديمقراطية والتعددية وحقوق الإنسان، كما يجسدها دستور أفغانستان. وفي الوقت نفسه، من المهم عدم طمس الخطوط الحمراء المتعلقة بعملية إعادة الإدماج التي أرسيت في مؤتمر لندن وتم التأكيد عليها من جديد فيما بعد في مؤتمر كابل. وبخلاف ذلك، فإننا نجازف بجر أفغانستان مرة أخرى إلى أن تصبح ملاذا آمنا للإرهابيين والمجموعات المتطرفة.

أما فيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فقد أعربت الهند عن التزامها القاطع بالجهود العالمية الرامية إلى منع انتشار أسلحة الدمار الشامل وغير ذلك من وسائل إيصالها. وتقر الهند بأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها يمثل تحديا أمام المجتمع الدولي. وبوصفنا ضحية للإرهاب لأكثر من ثلاثة

عقود، نقر على الوجه الأكمل بالأخطار الكارثية التي ينطوي عليها نقل أسلحة الدمار الشامل إلى أطراف فاعلة من غير الدول وإلى الإرهابيين. فانتشار الشبكات السرية أدى إلى انعدام الأمن لدى الجميع ويجب عدم السماح بإعادة ظهور تلك الشبكات. إن المجتمع الدولي لا بد له من أن يرص الصفوف للقضاء على المخاطر المتعلقة بالمواد والتكنولوجيات الحساسة والحيلولة دون وقوعها في أيدي الإرهابيين والأطراف الفاعلة من غير الدول.

إن التركيز على الأطراف الفاعلة من غير الدول ينبغي ألا يقلل بأي شكل من الأشكال من مساءلة الدول عن مكافحة الإرهاب وتفكيك الهياكل الداعمة له أو صلاته بأسلحة الدمار الشامل.

من المهم الأخذ في الحسبان أن التنفيذ الناجح لتدابير مكافحة الإرهاب لا يقتضي أكبر قدر من الجهود الجماعية من جانب جميع الدول الأعضاء فحسب، بل يقتضي أيضا بنفس القدر المشاركة على أكمل وجه في العملية التي تؤثر بالأمن الجماعي للدول. وينبغي لسعينا الجماعي أن يزيد من التماسك والتآزر فيما بين الهياكل المختلفة لمكافحة الإرهاب التي تتناول مسألة الإرهاب داخل الأمم المتحدة.

السيد فيتنغ (ألمانيا) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد ألمانيا بيان الاتحاد الأوروبي الذي سيُدلي به فيما بعد.

فيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ما انفكت ألمانيا ملتزمة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وتؤيد ألمانيا القرار الجديد ١٩٧٧ (٢٠١١) بوصفنا من بين مقدميه لأننا مقتنعون بأنه يسهم بدرجة كبيرة في جهود عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الأطراف الفاعلة من غير الدول.

إن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أداة هامة لعدم الانتشار. ومما له أهمية أيضا أن المجلس في القرار الجديد يشدد على أهمية الوفاء بالالتزامات المتعلقة بتحديد الأسلحة، ونزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وهذا يتماشي مع قناعتنا الراسخة بأن نزع السلاح وعدم الانتشار وجهان لعملة واحدة.

إن ألمانيا مقتنعة بأن إنشاء فريق من الخبراء سيبرهن على أنه مجد لضمان تنسيق أفضل وتنفيذ مناسب، وبذلك يزيد من تعميق التعاون بين الخبراء واللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، ترحب ألمانيا بالتركيز الواضح على المساعدة الجاري توجيها من خلال اللجنة بوصفها أولوية عليا في عمل اللجنة في المستقبل.

إن ألمانيا ستظل ملتزمة بالعمل المستقبلي للجنة القرار ١٥٤٠. وألمانيا على استعداد لدعم اللجنة بتيسير مهمة الفريق العامل المعني بالرصد والتنفيذ. وهذا الفريق العامل ذو أهمية خاصة بالنسبة لنا، حيث نعتقد أن التنفيذ الكامل والفعال للالتزامات الواردة في قرارات مجلس الأمن الأربعة ذات الصلة أمر أساسي لبلوغ هدفنا المشترك المتمثل في عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووصولها إلى جهات من غير الدول.

ولن تألو ألمانيا جهدا لوضع خطة عمل وطنية للتنفيذ، وفقا لما يشجع عليه القراران ١٨١٠ (٢٠٠٨) و ١٩٧٧ (٢٠١١). ونأمل أن نسهم في ضرب أمثلة إيجابية بالمضي قدما في هذا الشأن. ونحن ندرس حاليا تنظيم اجتماع بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في ألمانيا في العام المقبل، بالتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح التابع للأمم المتحدة. وسيكون هدف المؤتمر التواصل مع رابطات وجماعات الصناعة على الصعد الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. ونعتقد أن بوسعها القيام بدور هام، مكمل وداعم لعمل الدول في تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في القرار

١٥٤٠ (٢٠٠٤). وغني عن البيان أننا سنسعى إلى إقامة تعاون وثيق مع لجنة القرار ١٥٤٠ في ذلك الصدد.

بخصوص لجنة مكافحة الإرهاب، ما زلنا مقتنعين بأن جميع تدابير مكافحة الإرهاب يجب أن تُنفذ مع الامتثال الكامل للقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وهذا أمر لا غنى عنه لضمان فعالية تدابير مكافحة الإرهاب ومصداقيتها.

بخصوص النظام المنشأ عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، أود أن أضيف أن ألمانيا تؤيد البيان الذي ستدلي به كوستاريكا بالنيابة عن مجموعة الدول المتفقة في الرأي خلال مناقشة اليوم. ومكتب أمين المظالم يقدم، منذ إنشائه، إسهامات قيمة في ضمان نزاهة الإجراءات ووضوحها. وألمانيا ترحب بتلك الجهود وتشيد بالعمل الذي تضطلع به أمينة المظالم. وبلدي حريص على مواصلة دعم مكتب أمينة المظالم بطريقة بناءة، بهدف تعزيز جانب الإجراءات النزيهة والواضحة في النظام وضمان أن تظل القائمة الموحدة وثيقة حية تعبر جيدا عن التهديد الإرهاب الحالي.

قبل أن أختتم بياني، أود أن أشدد على ثلاثة مجالات ترى ألمانيا أن من الضروري إجراء تحسينات فيها أكثر من غيرها. أولا، من أجل إتاحة آلية استعراض ملائمة، فإن المعايير الدقيقة للرفع من القوائم ينبغي النظر إليها باعتبارها مكملة للمعايير المطبقة للإدراج في القوائم.

ثانيا، ينبغي تعزيز الطابع الوقائي للجزاءات بفرض قيد على مدة الإدراج في القوائم. وينبغي أن يستند أي تمديد للإدراج في القوائم إلى معلومات موثقة، مثلما نطلب عادة لإجراءات الإدراج الجديد في القوائم.

وأخيرا، يجب تفادي الآثار السلبية التي تسببها إجراءات الإدراج المتسمة بالتشتت والغموض. وعليه، ينبغي إيلاء اهتمام خاص لتقديم بيانات محددة للهوية بصورة دقيقة وكافية مع أي طلب للإدراج في القوائم.

السيد سانغكو (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أضيف بعض الملاحظات بصفتي الوطنية بشأن عمل اللجان الثلاث.

بخصوص لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، لا تزال جنوب أفريقيا مقتنعة اقتناعا راسخا بأن أسلحة الدمار الشامل لا تكفل الأمن، بل أنها تنتقص منه. وما دامت تلك الأسلحة موجودة، ستظل البشرية تواجه خطر حدوث كارثة. ونحن نهتدي بهذا الاقتناع في التزامنا الثابت بمبدأي نزع أسلحة الدمار الشامل وعدم انتشارها، وكلاهما إسهام هام في نظام الأمن الجماعي المتوخى في ميثاق الأمم المتحدة.

وترحب جنوب أفريقيا بدعم المجلس للقرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي يسعى إلى تحقيق التوازن بين جانبي نزع السلاح وعدم الانتشار في ما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل، وبأن المجلس أعاد التأكيد على أهمية الامتثال الكامل لجميع الالتزامات ذات الصلة. وذلك التوازن، جنبا إلى جنب مع تحسن الصياغة بشأن الأغراض السلمية، يتيح سياقا ملائما لإطار القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

نود أن نشكر رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات، على إحاطته الإعلامية الشاملة بشأن نظام الجزاءات على القاعدة والطالبان. ونثني على اللجنة ونشجعها في عمليتها المستمرة لاستعراض قائمة القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بانتظام لضمان أن تظل محدثة. كما نثني على اللجنة لموافقتها على الموجزات السردية لتحسين الشفافية والفعالية في تنفيذ نظام الجزاءات.

وحسبما ورد في الإحاطة الإعلامية لرئيس اللجنة، فإنه ولئن كان القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) قد أدخل تحسينات إجرائية كبيرة على عملية الإدراج في القوائم والرفع منها، فإنه لا تزال هناك تحديات قانونية أمام التزاهة الإجرائية والموضوعية لنظام الجزاءات. ونحن نرى أن تلك التحديات القانونية تهدد فعالية النظام. وأنا أدرك أن لجنة القرار ١٢٦٧ قد نظرت في تدابير الرامية لتعزيز التزاهة الإجرائية وجعل عملية ا لإدراج في القوائم أكثر عدلا، وذلك في سياق تقرير فريق الرصد. ونأمل أن تنعكس تلك التدابير في مشروع القرار الخاص بتجديد ولاية اللجنة.

بخصوص لجنة مكافحة الإرهاب، فإن الإرهاب لا يزال أحد أشد التهديدات وأخطرها لصون السلام والأمن الدوليين. وجهود المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره يجب أن تستمر مع تجديد الالتزام والتركيز والعزيمة. وعليه، فإن من الملائم أن يكون مجلس الأمن الهيئة التنفيذية لجهودنا الجماعية لمكافحة تلك الظاهرة ثم القضاء عليها.

ومن الأهمية بمكان أيضا أن تظل الأمم المتحدة في صدارة ذلك الجهد، وخاصة أنها ستضمن أن يكون التعاون الجاري في سياق عملية تعزيز التعاون بين أعضاء المجتمع الدولي لمكافحة الآفة متماشيا مع القواعد والمعايير القانونية الدولية التي يجب علينا التقيد بها وفقا للقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

والهجمات الإرهابية التي وقعت قبل وقت قريب جدا ليست سوى تذكرة مؤلمة لنا جميعا بأنه يجب علينا المضي قدما في السعي إلى تحقيق أهدافنا المعلنة المتمثلة في مكافحة الإرهاب والقضاء عليه في نهاية المطاف. وقد بدأ ذلك العمل فعلا باتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وبعد مرور قرابة ١٠ سنوات على اتخاذ ذلك القرار، نلاحظ أن الأمم المتحدة حققت نجاحات هامة في مكافحة الإرهاب منذ اتخاذه.

وأخيرا، فإن المديرية التنفيذية التابعة للجنة مكافحة الإرهاب قد يسرت العديد من أنشطة التوعية والإحاطات الإعلامية للبلدان والحلقات الدراسية وحلقات العمل الإقليمية على مدار الفترة المشمولة بالتقرير. وحققت تلك المبادرات إسهامات إيجابية في توثيق التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية؛ ويسرت العمليات الفعالة والمتكاملة بين مجتمع الأمم المتحدة الأوسع والمنظمات الدولية والإقليمية؛ وأسفرت عن توثيق التعاون بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمجتمع المدني الدولي. والأهم من ذلك، هو أنني أود أن أنادي بتقديم مساعدات تقنية للدول.

وكل ذلك يبشر بالخير للأمم المتحدة ليس في إدارتها لولاياتها المحددة فحسب، ولكنه يضيف أيضا قيمة بالإسهام في صون السلام والأمن الدوليين بشكل مادي.

السيد أونيمولا (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أنا أيضا أن أشكر الممثلين الدائمين لجنوب أفريقيا والهند وألمانيا على إحاطاتهم الإعلامية بشأن أنشطة اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

تقدر نيجيريا الدور الهام الذي تضطلع به لجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها في تعزيز النظام العالمي لعدم الانتشار. وفي هذا الصدد، نثني على الدول الأعضاء لتزايد وعيها بالتزاماتها بموجب ذلك القرار.

إن زيادة التقارير وتكثيف الجهود لتعزيز التعاون بين الدول وأصحاب المصلحة الآخرين، وكذلك اتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) في الشهر الماضي، تفيد في مواصلة تعزيز عزمنا الجماعي على تحقيق الأمن العالمي. وبذل المزيد من أنشطة التوعية، من خلال تنظيم حلقات عمل ومشاورات

دورية على الصعيدين القطري والإقليمي، سيساعد على توطيد تلك التحسينات. كما سيساعد على التصدي لاثنين من أكبر التحديات، إلا وهما، محدودية تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وخصوصا من قبل البلدان النامية، وعدم وجود هياكل تشريعية وتنظيمية وإدارية ذات صلة لدعم جهود التنفيذ.

ونيجيريا تولي أهمية كبيرة لدور مركز تبادل المعلومات الذي تقوم به اللجنة وتتوقع أن تيسر الإجراءات المنقحة للمساعدة سرعة المطابقة بين عروض وطلبات المساعدة المقدمة من جانب الدول. وبالعثور على مانحين محتملين لدعم طلبات المساعدة، ستساعد اللجنة المزيد من الدول على الاستفادة من المساعدة والدعم التقنيين ذوي الصلة.

على مر السنين، ظل القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) أداة لا غنى عنها في جهودنا الجماعية للحد من أنشطة الجماعات الإرهابية. إن القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠) الذي اتخذ في العام الماضي، يزيد التركيز على قوة مشاركتنا بشأن هذه المسألة.

وتشعر نيجيريا بالرضا عن الدور الذي اضطلعت به لجنة مكافحة الإرهاب، المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، في توجيه جهودنا صوب التنفيذ الكامل لكل من القرارين. ونرحب باعتماد اللجنة خطة عمل من أجل تنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). ولدى تنفيذ هذا القرار، ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للتجارب المحددة والتحديات الخاصة لكل بلد وكل منطقة. لا شك في أن عمل اللجنة ١٣٧٣ سيستفيد أيضا من أنشطة التواصل والحوار المستمر مع الدول. وسيساعد كلا النشاطين الدول المتضررة على وضع الهياكل التشريعية والتنظيمية والإدارية ذات الصلة لدعم تنفيذ جميع القرارات.

وتلاحظ نيجيريا بارتياح عميق التعاون القائم بين اللجنة ١٣٧٣ والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وفي هذا الصدد، نثني على اللجنة لنجاح اجتماعها الخاص في ستراسبورغ، فرنسا الشهر الماضي. ونلاحظ أيضا بارتياح التعاون المستمر للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن مبادرات مكافحة الإرهاب في منطقة غرب أفريقيا دون الإقليمية. وأمل أن يسفر هذا التعاون عن نتائج ملموسة خلال العام المقبل.

وترحب نيجيريا بالتغيرات الرامية لتحسين برنامج عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، بما في ذلك الاستكمال المنتظم للموقع الشبكي للجنة وتنفيذ توصيات آخر عملية استعراض. إن تحسين الأنشطة والتقارير المقدمة إلى اللجنة مؤشر على العمل الرائع والضخم والدعم الذي لا يبارى من فريق الرصد.

ونشيد بالسيدة كيمبرلي بروست، أمينة المظالم، على عملها ومساهمتها القيمتين معنا في تحسين الإجراءات التي يتبعها نظام الجزاءات. ونرحب بالاستعراض الذي أجري مؤخرا لأسماء المتوفين عملا بالفقرة ٢٦ من القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) لإبقاء القائمة الموحدة مستكملة ووجيهة.

إن البت في طلبات رفع ثلاثة أسماء من القائمة قدمت من خلال أمينة المظالم مثال جيد على تطبيق الإصلاحات بطريقة نزيهة وموثوق بها. وينبغي مواصلة تعزيز هذه الجهود الايجابية من خلال استمرار تحسين نظام الجزاءات وعن طريق إبقاء القائمة الموحدة دقيقة قدر الإمكان. لا بد من أن يكون الاتساق مع المعايير الدولية

للأصول الواجبة والقانون الدولي واحترام حقوق الإنسان أساسيا في عمل اللجنة. ولذلك من الضروري البدء في النظر في مزيد من التدابير لتعزيز القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩).

وتظل المشاركة الفعالة والتعاون بين لجان مجلس الأمن الثلاث أساسيين لتعزيز تنفيذ ولايات كل منها. وفي الختام، نود أن نشيد بالسفراء بيتر فيتيغ وهارديب سنغ بوري وسانغكو على القيادة الفعالة والإسهامات الممتازة لكل منهم في عمل لجنته. ونؤكد لهم دعم نيجيريا المتواصل في الاضطلاع بمسؤولياتهم الجسيمة.

السيد تشوركن (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): نعرب عن امتناننا لممثلي الهند وألمانيا وجنوب أفريقيا على تقاريرهم بشأن عمل اللجان التي يرأسها كل منهم.

يرى الاتحاد الروسي أن تعزيز الجهود في عمل هذه اللجان شرط مهم لتعزيز فعالية مساهمة مجلس الأمن في مكافحة الإرهاب العالمي، الذي ما فتئ يمثل أحد التهديدات الرئيسية للسلم والأمن الدوليين. وتتجلى هذه الحقيقة في التقارير التي ترد بانتظام عن ارتكاب أعمال إرهابية في مختلف مناطق العالم. وفي الوقت نفسه، هناك أمثلة كثيرة على الإجراءات الناجحة من جانب المشاركين في تحالف الدول لمكافحة الإرهاب. وفي الاتحاد الروسي، نفذ عدد من العمليات الناجحة لتحييد الجماعات السرية في شمال القوقاز. ومن الواضح أن الحدث الرئيسي كان القضاء على أسامة بن لادن.

وتظل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، أحد المشاركين الرئيسيين في أنشطة المجلس في مجال مكافحة الإرهاب.

ونرى أن الادعاءات بأن الصلة بين تنظيمي الطالبان والقاعدة أصابها الضعف وأن الجزاءات المرنة يمكن أن تسهم في عزل المتصلبين من الطالبان ومعتنقي أفكار تنظيم القاعدة متسرعة وغير مبررة. إن فكرة أن طالبان يمكن أن تكتسب طابعا قوميا ليست جديرة بالنظر. يكفي التذكير بأن الطالبان حتى الآن تدعمها جماعات دولية متنوعة، بما في ذلك منظمات إرهابية أجنبية. ولهذا السبب، فإن التمييز بين شركاء القاعدة والطالبان الأفغان الحقيقيين مستحيل تقريبا. وهنا، نرى أن مبادرة تقسيم قائمة الجزاءات إلى اثنتين، واحدة للقاعدة وأخرى للطالبان، غير مبررة ومحفوفة بخطر فقدان التركيز في جهود المجتمع الدولي.

نحن ندعم سياسة القيادة الأفغانية من أجل المصالحة الوطنية وإعادة إدماج أعضاء الجماعات المسلحة غير المشروعة الذين لم تلوث أياديهم بارتكاب جرائم ضد الشعب الأفغاني، والذين نبذوا العنف والصلات بالقاعدة ويعترفون بدستور جمهورية أفغانستان الإسلامية، في المجتمع. وكما قلنا في السابق، نرى أن رفع أسماء الإرهابيين السابقين من قوائم الجزاءات ليس ممكنا إلا على أساس فردي. وهنا، نعتبر أن لا أساس لأي مقترحات من أجل مرونة أو تبسيط إجراءات رفع أسماء أفراد الطالبان من القائمة، بما في ذلك المقترح المتعلق بشرط الانقضاء، الذي يؤدي إلى إضعاف السيطرة من جانب اللجنة ١٢٦٧ على هذه العملية وإلى الرفع التلقائي والفعلي للأسماء من القائمة.

نحن ندعم جهود اللجنة لكفالة شفافية أكبر في العمل بدون المساس بفعاليتها وجهودها لاستكمال قائمة الجزاءات لجعلها تتماشى مع التهديدات الإرهابية الحالية.

ونرى أن عمل أمينة المظالم مفيد وولايتها مثالية.

ونحث الدول مرة أخرى، عملا بالقرارين ١٧٣٥ (٢٠٠٦) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، على أن تقدم إلى اللجنة

طلبات إدراج الأفراد والمنظمات المرتبطة بحركة الطالبان وتنظيم القاعدة في قوائم الجزاءات، بمن فيهم أولئك الذين يمولون أنشطتهم الإرهابية من عوائد الاتجار بالمخدرات.

إن القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، الذي اتخذ في كانون الأول/ديسمبر الماضي، يوجه لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية إلى إيلاء اهتمام أكبر لمسائل منع الإرهاب وقمعه. وقد أسهمنا إسهاما نشطا في اعتماد هذا النهج، الذي يؤمن، في رأينا، دعما أوسع نطاقا وزيادة فعالية تنفيذ قرارات مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب ويتناسب عضويا مع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

ونعلق أهمية خاصة على تعزيز جهود مكافحة تطرف الرأي العام وأيديولوجيات الإرهاب والتطرف العنيف والتحريض على ارتكاب الأعمال الإرهابية. وتحقيقا لتلك الغاية، بدأ الاتحاد الروسي اعتماد لجنة مكافحة الإرهاب لخطة عمل لتنفيذ القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥). إنها تتيح حوارا أوسع نطاقا مع الدول بشأن جميع جوانب القرار وتحليلا للتجارب الناجحة لنشرها على نطاق أوسع وإعداد تقرير شامل عن الحالة في هذا المجال. ونتوقع تنفيذا فعالا لخطة العمل وسنشارك بنشاط في ذلك العمل.

ومن المهم لإقامة شبكة قوية للتعاون في مكافحة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة، تعزيز الاتصالات بين لجنة مكافحة الإرهاب والمنظمات الدولية والإقليمية. وفي هذا السياق، نرحب بنتيجة الاجتماع الخاص للجنة مكافحة الإرهاب في ستراسبورغ مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية بشأن موضوع منع الإرهاب. ونؤيد اعتزام رئيس اللجنة تنظيم العمل بشأن استخدام نتائج الاجتماع الخاص لتعزيز التعاون مع المنظمات الإقليمية.

ونلاحظ الاتصالات الدورية الوثيقة للجنة مكافحة الإرهاب واللجنة ١٢٦٧ واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مع اجتماع رؤساء وكالات الخدمات الخاصة والأمن وإنفاذ القانون في الدول الشريكة لجهاز الأمن الاتحادي للاتحاد الروسي بشأن مكافحة الإرهاب. ونرحب بالمساعدة التي تقدمها لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. وندعم بشكل كامل مشاركة المديرية التنفيذية عملا بولايتها الحالية في جهود فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وتعاونها مع أفرقة الخبراء التابعة للجان مجلس الأمن المتخصصة.

ويعلق الاتحاد الروسي أهمية كبيرة على اتخاذ مجلس الأمن في الشهر الماضي للقرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي أكد مجددا على المهام الواسعة النطاق للغاية للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ومدد ولاية اللجنة ١٥٤٠ لعشر سنوات أخرى. لقد استخدمنا القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) باعتباره أحد الصكوك الدولية الرئيسية لمنع وقوع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها والمواد ذات الصلة في أيدي الأطراف من غير الدول، وخاصة الإرهابيين. ويقر القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) بالدور الرائد الذي تضطلع به الأمم المتحدة ومجلس الأمن في هذه المجالات ويهيئ الظروف التي من شأنها أن تفضي إلى تعزيز الجهود المتعددة الأطراف في هذا المجال. وتؤدي لجنة القرار ١٥٤٠ دورا أساسيا في تنسيق هذه الجهود وتعزيز فعاليتها. وإننا نؤمن بأن اللجنة وفريق الخبراء التابع لها قد قاما بعمل مثمر أثناء الفترة المشمولة بالتقرير تعزيزا لجهود المجتمع الدولي الرامية إلى تكثيف الأنشطة المضطلع بها لمواجهة المخاطر والتهديدات ذات الصلة بالانتشار. ونرحب بالتدابير الرامية إلى جعل عمل اللجنة أكثر انتظاما ومنهجية. ومن المهم أن تتواصل هذه الجهود.

ونعتقد أن اللجنة ينبغي أن تواصل تكريس اهتمامها على سبيل الأولوية لمساعدة الدول في تنفيذ القرار

١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولتنسيق جهود المجتمع الدولي لبلوغ تلك الغاية. وإننا نقف على أهبة الاستعداد لمواصلة دعم تلك التدابير، بما في ذلك ضمن إطار تعاوننا الجاري بشأن المسائل ذات الصلة بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بمشاركة دول كمنولث الدول المستقلة.

وسيواصل الاتحاد الروسي الاضطلاع بجهود مركزة للوفاء بالمهام التي حددها مجلس الأمن لبناء نظام موثوق به تحت رعاية الأمم المتحدة لمواجهة الاتجار بأسلحة الدمار الشامل في السوق السوداء.

السيد بربليش (البوسنة والهرسك) (تكلم بالإنكليزية): أود بداية أن أنضم إلى الآخرين في الإعراب عن امتناننا للممثلين الدائمين لألمانيا وجنوب أفريقيا والهند على إحاطاتهم الإعلامية المفصلة التي تضمنت وصفا لأعمالهم أثناء الأشهر الأولى من رئاسة كل منهم للجنته. ونظرا للأهمية التي تكتسيها هذه اللجان ضمن الإطار العام لمكافحة الإرهاب، فإننا نرى أن تبادل الآراء المستمر من خلال هذه الإحاطات الإعلامية المنتظمة يشكل مساهمة إضافية في تحسين جهود المجلس في مواجهة هذا التحدي العالمي النطاق والماثل بصورة دائمة.

الإرهاب يتغير شكله كل يوم، متخذا أشكالا جديدة، ومستخدما أساليب جديدة ومتجليا بطرق تجبرنا على مواصلة مراجعة وإعادة تقييم الخطوات التي نتخذها والأدوات التي نستخدمها والتدابير التي نطبقها. وبالتالي فإن جهودنا ينبغي أن تظل متعددة الأوجه وشاملة، حتى نتمكن من مواجهة التهديدات والمخاطر التي يفرضها الإرهاب بصورة ناجعة. إن موت أسامة بن لادن يعتبر تطورا حاسما في ذلك المضمار ويتسم بأهمية حاسمة في جهودنا المشتركة لمحاربة الإرهاب.

لقد نوهنا في عدد من المناسبات بأن لجنة القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) قد تطورت إلى واحدة من أشد الأدوات الحاسمة في المكافحة ضد تهديد القاعدة والطالبان. وقد شهدنا حتى الآن تحسينات كبيرة في الإجراءات التي تتبعها اللجنة، لكن عملها يعتبر قوة دينامية متواصلة تتطلب اهتمامنا التام والنظر التفصيلي المتروي في كل خطوة جديدة، وكل ذلك في سبيل زيادة تعزيز فعالية نظام الجزاءات وشفافيته ومصداقيته. غير أننا ندرك أن بعض الشواغل ما زالت قائمة، ونعتقد أنها ستعالج معالجة كافية في الفترة المقبلة من أجل تعزيز إطار عمل مكافحة الإرهاب. ونتعهد بتقديم دعمنا المتواصل للجنة ولرئيسها سعيا إلى تحسين نظام جزاءات القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) أكثر.

وبالإضافة إلى ذلك أود أن أشدد على أننا نولي أهمية عظمى للدور الذي يضطلع به أمين المظالم، فهذا لن يؤدي برأينا إلا إلى تحسين عدالة النظام وشفافيته أكثر والمساهمة فيه. ومما يتسم بأهمية كبيرة أن نمعن النظر في الخطوات التالية حتى نستفيد استفادة تامة من هذه الأداة.

التنفيذ الفعال للقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) شرط جوهري مسبق وعنصر أساسي ضمن إطار العمل الصعب والقاطع لمكافحة الإرهاب. ومن رأينا أن لجنة مكافحة الإرهاب، بالدعم القيم من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، تظل أحد العناصر الأساسية في ذلك الإطار. وبالتالي فإننا ندعم بقوة عمل اللجنة كمساهمة إضافية في كفاءتها وشفافيتها. وإن المناقشات المواضيعية والعروض الإقليمية تجعل اللجنة أكثر تركيزا على التحديات وأوجه القصور والمصاعب التي يواجهها تنفيذ كل من القرارين. ويسعدنا أن نرى أن خطط الرئاسة تتجه نحو المشاركة الحثيثة للجنة في تلك المناقشات ونحو زيادة الفائدة باستخدام حصائلها ونتائجها أكثر. ومن الملائم هنا التنويه بالنتيجة الناجحة جدا لاجتماع لجنة مكافحة الإرهاب في

مقر مجلس أوروبا في ستراسبرغ بمشاركة منظمات دولية وإقليمية ودون إقليمية. وبالإضافة إلى ذلك أثبتت الإحاطات الإعلامية المنتظمة التي تقدمها اللجنة للدول الأعضاء على أنها أداة لا غنى عنها لتحسين الشفافية وتهيئة محفل لتبادل الآراء والتوصيات.

والآن أود أن أتطرق إلى عمل اللجنة المنشأة تنفيذا للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). لقد برهن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أثناء السنوات السبع الماضية على وثوق صلته بالواقع بين الصكوك الدولية التي تتعامل مع مسألة منع الانتشار ومكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي. كما أن لجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) برهنت أيضا على كونها آلية لا غنى عنها في تقديم الدعم والمساعدة للدول الأعضاء في بناء وتطوير قدراتها أكثر على مواجهة تهديد الجهات الفاعلة من غير الدول الكامن في سعيها إلى الحصول على أسلحة الدمار الشامل. إن البوسنة والهرسك تعترف بهذا العمل وتقدره. ولذلك صوتنا لصالح القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) وتمديد ولاية لجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لمدة ١٠ سنوات.

قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لا يمكن لأي دولة بمفردها أن تنفذه بصورة تامة وفعالة. فهذا التنفيذ مهمة طويلة الأمد تتطلب جهودا متواصلة من الدول الأعضاء على المستويات الوطني والإقليمي والدولي. كما أن عملية التنفيذ الشامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) معقدة جدا وباهظة التكاليف. لذلك نهيب بالدول الأعضاء أن توفر الموارد لتوسيع نطاق مساهماتها المالية الطوعية للدول التي تحتاج إلى المساعدة لتنفيذ القرار. ومهما كانت التكاليف المالية فإنها لن تعتبر باهظة إذا ساعدت في منع العواقب التي يمكن أن تكون كارثية للهجمات الإرهابية التي تستخدم فيها أسلحة الدمار الشامل.

في الختام، إننا مقتنعون بشدة بأن اللجان ستواصل سعيها، بالقيادة المقتدرة للممثلين الدائمين لألمانيا وجنوب أفريقيا والهند، إلى تدابير أكثر فعالية وأقوى في الحرب على الإرهاب. وإن البوسنة والهرسك ستواصل، بدورها تقديم دعمها التام والمساهمة في الجهود الدولية الإجمالية في مواجهة الإرهاب، على الصعيدين الوطني والدولي على السواء.

السيد كابرال (البرتغال) (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفراء بيتر فتيغ وهرديب سنغ بوري وباسو سانقو على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة وأشيد بالعمل الذي اضطلعوا به في رئاسة لجانهم.

تعلن البرتغال تأييدها للبيان الذي سيدلي به لاحقا ممثل الاتحاد الأوروبي.

تقيدا بتسلسل الإحاطات الإعلامية التي استمعنا إليها، اسمحوا لي أن أتطرق أولا إلى عمل لجنة مكافحة الإرهاب. إننا نقدر تقديرا بالغا الأولوية العالية التي أعطاها السفير سنغ بوري لتحسين الشفافية وفتح قنوات الاتصال مع الجمهور وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وفي هذا الصدد نلاحظ على وجه التحديد نتيجة الاجتماع الخاص المعني بمنع الإرهاب، الذي نظمته المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في الشهر الماضي في ستراسبرغ واستضافه مجلس أوروبا. إن الجوانب الوقائية للحرب على الإرهاب، المنعكسة في القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) والتي تم تسليط الضوء عليها مؤخرا في القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، ينبغي أن تضطلع، على ما نعتقد، بدور لا غنى عنه في الإطار العام لأي استراتيجية هيكلية شاملة لمكافحة الإرهاب، ليتسنى معالجة الظروف المشجعة على التطرف والحض على العنف وتجنيد الإرهابيين معالجة فعالة. وفي هذا الصدد نهنئ لجنة مكافحة الإرهاب على المجموعة الجيدة التصميم لمناقشات الخبراء المواضيعية،

التي حضرها مسؤولون رفيعو المستوى والتي كانت مفتوحة لخبراء المجتمع المدني بطريقة مثمرة.

إننا نؤمن بقوة بأن تدابير مكافحة الإرهاب الفعالة واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون لا يكمل بعضها بعضا فحسب، وإنما يعضد بعضها البعض الآخر أيضا. وفي ظل ذلك، نشجع اللجنة على مواصلة ضم النظر في مسائل حقوق الإنسان وسيادة القانون إلى زياراتها القطرية وبرامجها لتقييم التنفيذ التمهيدي وخطط أنشطتها الاستراتيجية.

وينبغي للجنة، إلى جانب عملها في مساعدة الدول الأعضاء بشأن المسائل المتصلة بتعزيز تنفيذها لقرارات المجلس ذات الصلة، أن تواصل، برأينا، بل وأن تكثف نهجها الإقليمي والمواضيعي بهدف تطوير القدرات وشبكات العمل الإقليمية، بما يؤدي إلى التعاون المتعدد القطاعات بين الدول والمنظمات المعنية بالتصدي للتحديات المتعلقة بالتهديدات الإرهابية في مناطقها. وفي هذا الصدد نرحب بمبادرات اللجنة والمديرية التنفيذية التابعة لها في جنوب آسيا ومنطقة السهل، اللتين ينبغي أن تعتبرا، برأينا، إلى جانب منطقة القرن الأفريقي، من مجالات الأولوية الأساسية لزيادة المشاركة الدولية المنسقة في التصدي للإرهاب الدولي.

وفيما يتصل بالإحاطة الإعلامية التي قدمتها اللجنة المنشأة بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، أود أن أشكر السفير فتيغ على مشاطرته إيانا ملاحظاته الشخصية المفيدة والمناسبة حول التحديات التي تواجهها اللجنة حاليا. نحن نرحب بإنجازات الرئيس ذات الصلة الوثيقة جدا وعمله فيما يتعلق بعملية الاستعراض الجارية للعديد من فئات الأفراد والكيانات المدرجة في القائمة الموحدة للجنة، وكذلك فيما يتعلق بالبيانات الموجزة عن الأفراد والكيانات.

فعقب اتخاذ القرارين ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، و ١٢٦٧ (١٩٩٩) خطت اللجنة خطوات هامة نحو تعزيز الشفافية وتحسين نظام الجزاءات. كما كان استحداث مكتب أمين المظالم لمساعدة اللجنة في طلبات حذف الأسماء من القائمة، أحد الأحداث الهامة في هذا المنحى، لأنه فتح باباً هاماً للأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة الذين يسعون إلى إعادة تقييم التدابير التي تؤثر عليهم وتعالج الحالة من جديد. تؤيد البرتغال بشدة القاضية كيمبرلي بروست، وتثني عليها لشدة التزامها بتنفيذ هذه الولاية الهامة.

وتمثل التقارير الثلاثة التي قدمت، شهادة على جدية العمل الذي اضطلع به حتى الآن أمين المظالم في جمع جميع المعلومات المتوفرة بشأن الحالات المنظور فيها، وتقديم ملاحظات نهائية مؤيدة بحجج منطقية تستحق النظر فيها من قبل اللجنة. وفي هذا السياق، نولي أهمية كذلك للاستجابة التامة والرشيدة من قبل اللجنة لهذه الملاحظات.

وفي ضوء مشروع القرار القادم، بشأن تجديد القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، نحن نعتقد أن من شأن تحسين إجراءات اللجنة وأساليب عملها، بهدف تأكيد الطبيعة الوقائية والمؤقتة لنظام الجزاءات بإجراءات منصفة وواضحة، وتعزيز الشفافية، بما يتفق وتشجيع التوصيات الواردة في تقرير فريق الرصد الأخير، أن يعزز تأثير اللجنة، وبذلك تكون أكثر فعالية في إطار مكافحة الإرهاب. ونتطلع قدماً إلى هذه الممارسة في المستقبل، وإلى المشاركة مشاركة تامة في مفاوضاتها.

وفيما يتعلق بلجنة القرار ١٥٤٠، أود أن أشكر السفير سانغكو على تقريره وقيادته للجنة خلال الشهور القليلة المؤدية إلى اعتماد القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) بتوافق الآراء في الشهر الماضي، الذي مدد ولاية اللجنة للعشر سنوات المقبلة. ونشعر بأنه قد تم الوصول إلى حل توافقي جيد. فمن شأن عقد من الزمان أن يوفر الاستمرار اللازم

لرصد ومساندة الجهود الرامية إلى منع وقوع أسلحة الدمار الشامل في غير أيدي أصحابها، مع المحافظة على ملكية واسعة للعملية. وبإجراء استعراضين شاملين في كل دورة، سوف يتوفر ضمان التقييم المنتظم، وكذلك تتوفر فرصة التواؤم مع الحقائق والتحديات والتهديدات الجديدة.

ونرحب بشكل خاص، بحقيقة اعتراف القرار بأهمية التعاون المعزز والنشط مع الدول، والمنظمات الدولية والإقليمية وشبه الإقليمية، بهدف تعزيز تبادل الخبرات والدروس المستفادة، وأفضل الممارسات، بالإضافة إلى تذليل توفير المساعدات الفنية، بغرض الوفاء بجميع المتطلبات التي ربما تقدم إلى اللجنة. وأخيراً، نؤيد استحداث فريق للخبراء، ونعتبره هاماً للنظر المتأني في المستقبل القريب في متطلبات الخبرات اللازمة له، وفي هيكل قابل للتطبيق، من شأنه تحسين قدرة اللجنة على تنفيذ ولايتها.

وأقول كلمة أخيرة أعرب فيها عن تقديرنا للعمل الوثيق بين لجان مكافحة الإرهاب الثلاث، بهدف تذليل وفائها بولاياتها، وتحسين فعاليتها، وتحقيق الحد الأقصى من النتائج. وفي هذا الصدد، نؤيد إمكانية البحث المشترك لتحديد أماكن إيجاد أفرقة الخبراء في المستقبل. ونقدر أيضاً إسهامات اللجنة في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، للإحاطات الإعلامية المفيدة للغاية التي قدمتاها لعموم العضوية، بشأن الأنشطة التي عملتا على تنفيذها، بالتعاون مع الدول والمنظمات الإقليمية، في إطار استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

السيدة ديكارلو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): أشارك زملائي في شكر الرؤساء على إحاطاتهم الإعلامية. فقد كانت قيادتهم المخلصة بالغة الأهمية في فعالية لجان المجلس الثلاث ذات الصلة بمكافحة الإرهاب.

تعقد جلسة مجلس الأمن هذه في مرحلة حرجة من جهودنا الجماعية في مكافحة الإرهاب، بعد موت أسامة بن لادن في وقت مبكر من الشهر الحالي، واقتراب الذكرى العاشرة لـ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ . ويعد موت بن لادن أهم ضربة لقيادة تنظيم القاعدة حتى الآن، غير أنه لا يعني نهاية القاعدة أو الإرهاب. ونعلم أنه لا يزال هناك كثير من العمل. وقد مارس شركاؤنا ضغطاً غير مسبوق على القاعدة. وستستمر الولايات المتحدة في جهودها الثنائية والمتعددة الأطراف في مجال مكافحة الإرهاب، بما فيها الجهود المبذولة داخل الأمم المتحدة. وبالنسبة للولايات المتحدة، فإن الأمم المتحدة شريك رئيسي في مكافحة ودرء الإرهاب.

وأشكر السفير بوري على قيادته الاستثنائية للجنة مكافحة الإرهاب خلال الشهور الخمسة الأولى التي ترأس فيها اللجنة. فقد زاد فعالية عمل لجنة مكافحة الإرهاب، وعمل على نحو وثيق مع السيد مايك سمث، المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بغرض المحافظة على اطلاع عموم الأعضاء على أحدث التطورات في أنشطة اللجنة، عبر الجلسات المفتوحة. وقد حققت لجنة مكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب إنجازات كبيرة في عام ٢٠١٠. ونقدر تنامي تركيز المديرية التنفيذية على حلقات عمل مبتكرة لبناء القدرات الإقليمية. وسواء في القرن الأفريقي، أم في منطقة الساحل، أم في جنوب شرق آسيا، أم في جنوب آسيا، فقد أثبتت المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب قدرتها من خلال الجمع بين المسؤولين المحليين من الإقليم بغية الوصول إلى حلول عملية لتحديات الإرهاب المشتركة.

ونعرب عن سعادتنا الخاصة بالطريقة التي ساعد بها القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠) في المؤاءمة بين إطار المجلس لمكافحة الإرهاب، واستراتيجية الأمم المتحدة الدولية لمكافحة

الإرهاب. ونؤيد التركيز على التصدي للظروف الملائمة لانتشار الإرهاب، وعلى التذكير بأن كل ذلك الاحترام لحقوق الإنسان وسيادة القانون، يعد جزءاً رئيسياً من الجهد الناجح في مكافحة الإرهاب. ونود التأكيد على الدور الهام الذي تؤديه المجتمعات المحلية والمجتمع المدني في جهودنا الجماعية الهادفة إلى درء ومكافحة الإرهاب.

وخلال ما يزيد على ١١ سنة، ظل نظام الجزاءات المفروض بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) أحد أدوات الأمم المتحدة الأكثر فعالية في مكافحة الإرهاب، فضلاً عن كونه رمزاً للتوافق الدولي بشأن التهديدات المستمرة التي لا يزال يثيرها تنظيم القاعدة وحركة الطالبان. ويتعين الآن ألا يبطئ موت أسامة بن لادن عمل اللجنة التي استحدثت بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). وعلى اللجنة أن تعمل على تحديث قائمة الجزاءات باستمرار، لكي تعكس تغير طبيعة الخطر الإرهابي.

ترحب الولايات المتحدة بالتحسن الكبير الذي طرأ على عملية إدراج وحذف الأسماء من نظام الجزاءات، لا سيما مراجعة كل اسم من الأسماء المدرجة في القائمة الموحدة، وإنشاء مكتب أمين المظالم، لضمان نزاهة وشفافية عملية الحذف من القوائم. وخلال الشهور العديدة الماضية، عملنا على نحو وثيق جداً، مع أمينة المظالم المعنية بلجنة القرار ١٢٦٧. فقد لعبت دوراً هاماً في تسهيل تدفق المعلومات بين المتقدمين بالالتماسات، والدول الأعضاء، واللجنة، ووفرت تقاريرها المرفوعة إلى اللجنة معلومات قيمة. ونتطلع قدماً إلى الاستمرار في العمل معها، كي نعزز سلامة نظام الجزاءات.

في شهر حزيران/يونيه المقبل، سوف يستعرض المجلس نظام لجنة القرار ١٢٦٧ ويجدد ولايات فريق رصد الجزاءات وأمين المظالم. ونأمل أن ينضم إلينا الأعضاء الآخرون في النظر في جملة من الإصلاحات حتى يفصّل النظام على التهديدات الفريدة التي يشكلها تنظيم القاعدة وحركة الطالبان. وبالإضافة إلى ذلك، فسوف نستمر في الدفع من أجل تنفيذ أشد للجزاءات المفروضة من قبل جميع الدول الأعضاء، حتى نجعل الجزاءات الدولية أكثر فعالية.

وأشكر السفير فيتيغ وفريقه على العمل الممتاز الذي اضطلعوا به منذ توليه الرئاسة في شهر كانون الثاني/يناير. فقد عملوا، إلى جانب الأمانة العامة، بإخلاص لتطبيق أحدث جولة من الإصلاحات. وأشكر أيضاً فريق رصد الجزاءات، على دوره الهام.

ترحب الولايات المتحدة باتخاذ مجلس الأمن مؤخراً القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي مدد ولاية اللجنة التي أنشئت بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لمدة عشر سنوات. وأشكر السفير سانغكو، والأمانة العامة، ومكتب نزع السلاح التابع للأمم المتحدة على عملهم الذي أدى إلى اتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، وكذلك على جهودهم المستمرة من أجل التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وتواصل الولايات المتحدة التزامها بعمل اللجنة بموجب ولايتها الجديدة البعيدة المدى. وفيما يتعلق بهذا، فنحن سعداء بالإعلان عن إسهامنا بمبلغ ٣ ملايين دولار لعمل اللجنة الخاص بالقرار ١٥٤٠. ويحث القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) على الانخراط النشط في الحوار مع الدول من أجل تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وننسق مع فريق الخبراء لتنفيذ زيارة قطرية إلى الولايات المتحدة في شهر أيلول/سبتمبر ٢٠١١. ونتطلع قدماً إلى توصيات اللجنة بشأن أساليب العمل، والطرائق والهياكل المناسبة لتعزيز كفاءة اللجنة وفعاليتها إلى أقصى مدى ممكن، ونؤيد بشدة تعيين منصب للتنسيق والقيادة في فريق الخبراء، من شأنه أن يساعد على تنسيق مجمل أنشطة اللجنة.

ونؤيد جهود اللجان الثلاث ومجمل اتجاهها. وتحت قيادة الرؤساء المقتدرين، سوف توجه وتعزز جهود المجلس المعنية بمكافحة الإرهاب أعمال الدول لدرء جهود الإرهاب وانتشاره بواسطة الجهات الفاعلة من غير الدول.

السيد ميسون (غابون) (تكلم بالفرنسية): بينما مثّلت الأحداث التي وقعت في ٢ أيار/مايو خطوة مهمة جداً في مكافحة الإرهاب، فإن الأحداث التي مؤخرا في المغرب، والتي يدينها بلدي بحزم، تذكرنا بأن الجماعات الإرهابية عازمة على مواصلة أنشطتها الإجرامية. لذلك يتعين على مجلس الأمن أن يولي هذه المسألة المزيد من الاهتمام واليقظة طالما ظل التهديد الإرهابي يمثل خطراً واضحاً ومباشراً.

تثبت اللجان التي يرأسها السفير هارديب سينغ بوري، والسفير بيتر فيتيغ، والسفير باسو سانغو، عزم المجتمع الدولي على مكافحة هذا التهديد. بالنيابة عن وفدي، أود أن أشكرهم على إحاطاتهم الإعلامية عن أنشطة اللجان التي تولوا قيادتها منذ كانون الثاني/يناير. وأود أيضاً أن أغتنم هذه الفرصة لأشيد بالدور الذي اضطلعت به تركيا، والنمسا، والمكسيك، في قيادة عمل اللجان في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١.

يود وفدي أن يؤكد مجدداً دعمه الحازم للإجراءات المتخذة والآليات المنشأة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

يتطلب الكفاح ضد الإرهاب المزيد من التعاون الدولي المستدام وتعزيز قدرات الدول الأقل تجهيزاً حتى تتمكن من مكافحة هذه الآفة على نحو فعال. يجب إيلاء اهتمام خاص لمصداقية جهود مكافحة الإرهاب وشرعيتها وذلك بكفالة الاحترام الكامل للواجبات التي يفرضها القانون الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي للاجئين، والقانون الإنساني الدولي. ويود وفدي أن يدلي ببعض التعليقات بشأن هذه اللجان الثلاث.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومَن يرتبط بها من أفراد وكيانات، نرحب بإجراء أول استكمال عام لقائمة الجزاءات بحق جميع الأفراد والكيانات المشتبه في ارتباطهم بتنظيم القاعدة وحركة الطالبان. ونعتقد أن التعديلات المختلفة التي أدخلها على القائمة فريقُ الرصد، والمعلومات المهمة التي تم توفيرها عن هؤلاء الأشخاص والكيانات، تمثل تقدماً كبيراً من حيث عدالة العقوبات وشفافيتها.

ويحث وفدي اللجنة على مواصلة نظرها في الحالات المعلقة، عملاً بالفقرة ٢٦ من القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، وبخاصة الحالات المتعلقة بالأفراد المتوفين والكيانات التي لم تعد موجودة.

وأغتنم هذه الفرصة لأشيد، أسوة بالوفود الأخرى، بالمساعدة التي وفرتها أمية المظالم، السيدة كيمبرلي بروست، في نظر اللجنة في طلبات رفع الأسماء من القائمة المقدمة إليها. ونحن على اقتناع أيضاً بأن تعزيز التعاون والحوار بين اللجنة والدول الأعضاء من شأنه أن يمكننا من فهم الصعوبات التي واجهت تنفيذ القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) فهماً أفضل. وبالمثل، يظل من الضروري تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) في مجال تبادل المعلومات.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، يرحب وفدي بقيام اللجنة أولاً بتحسين أساليب عملها لكفالة المزيد من الشفافية والفعالية في عملها؛ وثانياً، استخدام الأدوات المتاحة لها بصورة أفضل، بما في ذلك التقييمات الأولية، من أجل المزيد

من التركيز على احتياجات الدول الأعضاء، والزيارات القطرية، والتعاون مع المنظمات الإقليمية، وتعزيز مدونات السلوك.

ونرحب بتنظيم حلقات عمل تدريبية إقليمية في إطار نهج يمكننا من تسليط الضوء على التحديات المحددة التي تواجه مناطق بعينها في العالم. كما حظي بلدي، في حزيران/يونيه الماضي، بشرف استضافة حلقة عمل لبلدان منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية عن الأحكام القانونية السارية على الأعمال غير القانونية التي تُرتكَب ضد أمن الملاحة البحرية والمنصات القائمة في عرض البحر. لقد مكنتنا استنتاجات حلقة العمل من زيادة الوعي بين بلدان المنطقة دون الإقليمية بشأن مخاطر الممارسات غير القانونية في أعالي البحار، ومن تعزيز تعاوننا الرامي إلى وضع حد لهذه الممارسات. وبصفة غابون رئيسة اللجنة الفرعية جيم، فإنها ستواصل دعم الجهود التي تبذلها لجنة القرار ١٣٧٣.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يرحب وفدي باتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، في ٢٠ نيسان/أبريل، الذي مدد ولاية اللجنة لعشر سنوات إضافية. ويذكّر القرار أيضاً بواجب الدول الأعضاء في اعتماد أحكام وطنية تتعلق بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. لذلك فإننا نرحب بإنشاء فريق خبراء تابع للجنة مكلف بكفالة تنفيذ القرار. كما نرحب بتعزيز أهداف اللجنة في ميادين المساعدات والتعاون.

وفي الختام، نذكر بالطابع العالمي لجهود مكافحة الإرهاب، التي تتطلب المشاركة والتعاون بنشاط من قِبل جميع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني. وستواصل غابون تقديم دعمها للسفير بوري، والسفير فتيغ، والسفير سانغو في اضطلاع كل منهم بالولاية المنوطة به.

السيد فيرناندیز (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفراء بوري وفتيغ وسانغو على إحاطاتهم الإعلامية القيمة، وعلى رئاسة كلٍ منهم بحنكة للجنته. ونُشيد بالتعاون الجاري بين هذه اللجان، التي تضطلع بدور مركزي في الجهود الأوسع التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

ليس هناك أي تبرير للأعمال الإرهابية. وقد ظلت البرازيل تاريخياً تدين الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. نحن طرفٌ في جميع الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية لمكافحة الإرهاب، وندعم دعماً كاملاً استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. إن نبذ الإرهاب منصوص عليه في الدستور البرازيلي باعتباره من المبادئ الأساسية في العلاقات الدولية.

تقدّر البرازيل العمل المهم الذي تضطلع به اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومن يرتبط بهما من أفراد وكيانات. ونعتقد أن لجهودها الراهنة لتحسين أساليب عملها أهميةً محورية في تعزيز شرعيتها. وفي وقت نشرع فيه في تنقيح عمل اللجنة، من المهم أن نحافظ على مبادئ الإنصاف واحترام الإجراءات القانونية اللازمة بوصفها من المبادئ التوجيهية. وفي ذلك الصدد، نعتقد أن الاقتراحات التي قدمتها مؤخرا مجموعة من البلدان المتماثلة التفكير بشأن إجراءات الإدراج في القائمة والرفع منها، والوصول إلى المعلومات، وأنشطة أمينة المظالم تستحق إمعان النظر فيها.

كما تثني البرازيل على عمل لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. ونقدر أيضاً أنشطة التواصل التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب، لا سيما المساعدات التقنية المقدمة إلى الدول الأعضاء.

لا يمكن القضاء قضاءً تاماً على خطر حصول الإرهابيين على أسلحة الدمار الشامل إلا حين تتم إزالة هذه الأسلحة. يجب أن يكون القضاء التام على أسلحة الدمار الشامل هدفنا النهائي. وبهذا المعنى، يظل القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أداة مهمة لإبقاء الفعاليات من غير الدول بمنأى عن أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. ومن أجل المحافظة على الشرعية المعترف بها على نطاق واسع للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يتعين عليها وعلى فريق خبرائها أن يواصلا التصرف بأسلوب شفاف، وعليهما، بشكل خاص، أن يعززا حوارهما مع جميع أعضاء الأمم المتحدة.

تجدد البرازيل تأكيد التزامها بالاستجابة المنسقة والمتعددة الأبعاد في مواجهة تحديات الإرهاب. كما يتسم التصدي للأسباب الجذرية لهذه الآفة بأهمية جوهرية. ويجب أن تكون الأمم المتحدة في طليعة هذه الجهود. وعلى مجلس الأمن، عبر عمل اللجان الثلاث، أن يواصل السعي من أجل وضع حد للإرهاب.

أخيراً، نود مرة أخرى أن نعرب عن صادق تضامننا وتعاطفنا مع جميع الذين عانوا من الآثار المدمرة للإرهاب.

السيد أوسوريو (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): في البداية، أود أن أشكر ممثلي ألمانيا، والهند، وجنوب أفريقيا، على إحاطاتهم الإعلامية الضافية عن أنشطة لجان مكافحة الإرهاب، وعلى جهودهم وعملهم الدؤوب في قيادتها. تستحق التوصيات والتحليلات التي تضمنتها إحاطاتهم الإعلامية الاهتمام البالغ من جانبنا.

تشكل اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) آليات أساسية لضمان تنفيذ الواجبات المترتبة على تلك الصكوك. ولذلك، من الأهمية بمكان أن نواصل تعزيز قدراتها المؤسسية، وتقييم أساليب عملها وتنشيط أدواتها باستمرار بغية تيسير تقديم التعاون والمساعدة للدول الأعضاء.

تحقيقاً لذلك، ووفقاً للقرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، ينبغي للجنة مكافحة الإرهاب أن تواصل العمل عن كثب، من خلال المديرية التنفيذية، وبالتنسيق مع الهيئات الأخرى في الأمم المتحدة في بناء القدرات من أجل تنفيذ الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وقرارات مجلس الأمن.

ونرحب باستعراض التقييم الأولي لطريقة التنفيذ وتعزيز الحوار مع الدول الأعضاء. وزيادة الشفافية في إعداد التقييمات ستوفر معلومات أدق لا بشأن حالة التنفيذ فحسب، بل وبشأن المساعدة التي تحتاجها الدول الأعضاء أيضاً. وننوه إلى التركيز المتجدد على احترام حقوق الإنسان كجزء أساسي في الجهود الدولية ضد الإرهاب. وفي هذا الصدد، ينبغي للجنة أيضاً أن تعزز التدابير الرامية إلى حماية حقوق ضحايا الإرهاب وتعزيزها. ويؤسفنا أن هذا العنصر الأساسي في مكافحة الإرهاب، الوارد في الاستراتيجية العالمية، لم يطور في إطار المنظمة بالشكل الملائم.

وفيما يتعلق باللجنة ١٢٦٧، ترحب كولومبيا بالإصلاحات التي قدمها القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، من أجل تحسين الإجراءات، لا سيما فيما يتصل باحترام العملية القانونية الواجبة، والشفافية ونوعية المعلومات الواردة في القائمة الموحدة. وكان إنشاء مكتب أمين المظالم خطوة أساسية صوب تعزيز مشروعية النظام. والسيدة كيمبرلي بروست قامت بعمل ممتاز في الأشهر القليلة الماضية من توليها منصب أمين المظالم.

ويجب أن نواصل تعميق عملية الإصلاح الرامية إلى إنشاء إجراءات أكثر نزاهة وشفافية. وينبغي للجنة أن توفر وصولاً أوسع إلى المعلومات المتعلقة بالأفراد والكيانات، وإلى

أسباب الإدراج في القائمة و/أو الشطب منها. ومن الضروري تعزيز مكتب أمين المظالم وتوفير الموارد الكافية لإنجاز ولايته على نحو فعال. ولا بد أن تيسر اللجنة تقديم المساعدة للدول الأعضاء كيما تكون لديها الإجراءات الملائمة لتنفيذ الواجبات المترتبة على القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) والقرارات اللاحقة بالكامل.

وأود الآن أن أتطرق إلى اللجنة ١٥٤٠. فقد شارك وفدي في تقديم القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) اقتناعاً بأن مجرد وجود الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها يشكل تهديداً للسلام والأمن الدوليين. وباتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) بالإجماع، اعترف مجلس الأمن بالتقدم الذي أحرزته الدول، وأقر بأن التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مهمة تتطلب جهوداً مستمرة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

ويشكل التعاون الدولي والمساعدة الفنية أداتين أساسيتين في الاستجابة على نحو فعال لخطر حصول أطراف من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل أو تطويرها أو استخدامها و/أو الاتجار فيها. وتمديد ولاية لجنة ١٥٤٠ لعشر سنوات سيساعدنا في تخطيط أنشطتها الطويلة الأمد وزيادة قدرتها على دعم الدول الأعضاء في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ومن خلال قرارات مختلفة، طالب مجلس الأمن الدول بمنع كل الأعمال الإرهابية، وسد منابع تمويلها والمعاقبة على تمويلها، والامتناع عن تقديم أي دعم سلبي أو إيجابي للإرهاب، وتكثيف وتيسير تبادل المعلومات العملياتية، في جملة أمور. ولذلك، نكرر أن التعاون في هذا الصدد لا يمكن أن يترك للاختيار الحر الدول، بل إنه التزام بموجب الفصل السابع من الميثاق.

لقد عانى بلدي الأمرين من آفة الإرهاب، ونحن ندينه بكل أشكاله ومظاهره. ونؤكد مرة أخرى أنه ليست هناك دوافع أو ظروف يمكن أن تبرره. ونحن على يقين من أنه لا يمكن دحر الإرهاب إلا بعمل شامل وحاسم للمجتمع الدولي من خلال التعاون والامتثال للالتزامات التي يمليها القانون الدولي. والإعلانات والإدانات الدولية للإرهاب بكل صوره أساسية، وأهم منها توجيه ضربات حاسمة ضد الإرهاب ومرتكبيه، مثل التي أنهت الحياة الإجرامية لأسامة بن لادن. فالجماعات الإرهابية والشبكات الدولية التي أنشأها هؤلاء ما زالت نشطة، مما يتطلب من المجتمع الدولي إعادة تأكيد عزمه على مواصلة التصدي لها.

وينبغي أن يكون التعاون الدولي المبدأ التوجيهي في مكافحة الإرهاب. ولذلك، لا بد من مواصلة تعزيز التعاون بين اللجان الثلاث وفيما بينها وكيانات الأمم المتحدة المختصة التي تشكل جزءاً من فرقة العمل المعنية بتنفيذ مكافحة الإرهاب.

السيد يانغ تاو (الصين) (تكلم بالصينية): أشكر السفراء فيتيغ وبوري وسانغكو على إحاطاتهم الإعلامية.

في الآونة الأخيرة، أحرزت اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) تقدما ملحوظاً في تنفيذ القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) على نحو شامل. وفي حزيران/يونيه، سيعتمد المجلس مشروع قرار بتجديد الجزاءات ضد تنظيم القاعدة وحركة الطالبان. وتأمل الصين في أن يساعد القرار الجديد اللجنة على تحسين عملها وكفالة سلطة وفعالية نظام الجزاءات.

وتقدر الصين جهود لجنة مكافحة الإرهاب في تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن مكافحة الإرهاب. وندعم أنشطة اللجنة، مثل تنظيم حلقات العمل وتحسين التقييمات الأولية الوطنية لتقارير التنفيذ، وتيسير المساعدة الفنية، ومواصلة

الحوار مع الدول الأعضاء ومساعدتها على تكثيف بناء قدرتها على مكافحة الإرهاب.

إن اتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٩٧٧ (٢٠١١) بالإجماع يعكس تصميم الدول الأعضاء على تعزيز الجهود الدولية لمنع الانتشار ويمثل مرحلة جديدة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتأمل الصين في أن تواصل اللجنة عملها بطريقة عملية وفعالة، وأن تساعد الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار، إلى جانب تعزيز التقدم المحرز صوب إنجاز كل الأهداف المحددة في القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة. وستواصل الصين العمل مع سائر الدول الأعضاء من أجل دعم اللجنة والمشاركة في عملها وتعزيز التقدم في العملية الدولية لمنع الانتشار.

والإرهاب هو العدو اللدود للمجتمع الدولي، والصين، أيضاً، كانت من ضحاياه. وهي ترفض كل أشكال الإرهاب وتأمل في أن يواصل المجتمع الدولي تكثيف التعاون واتخاذ خطوات مشتركة للقضاء عليه. وتدعم الصين الجهود المتواصلة للأمم المتحدة ومجلس الأمن في الاضطلاع بدور أساسي في النضال الدولي ضد الإرهاب.

السيد سلام (لبنان): أتوجه بالشكر أولا إلى رؤساء اللجان الثلاثة، الممثلين الدائمين لكل من الهند وألمانيا وجنوب أفريقيا على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة، وعلى الجهود التي يبذلونها مع سائر أعضاء مجلس الأمن، لتعزيز التعاون الدولي في مجال مكافحة الإرهاب. واسمحوا لي بإبداء ما يلي.

أولا، في ما يتعلق بلجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، يشيد لبنان بجهود اللجنة وفريق الخبراء الذي يعاونها والأمانة، كونها أدت إلى التوصل إلى قائمة موحدة محدثة، وإلى نشر معلومات وافية حول أسباب إدراج الأسماء الواردة فيها. ونرحب بعمل أمينة المظالم لما تضفيه من شفافية على نظام عمل اللجنة، وكونها تضمن احترام حقوق أساسية للمدرجين في القائمة، ونعتبر أن نجاح مهمتها يرتبط أيضا بكيفية تجاوب الدول معها.

ويؤكد لبنان دعمه الجهود الآيلة إلى إدخال المزيد من التحسينات على نظام عمل اللجنة، ونذكر بأن الجزاءات، كي تكتسب كامل مشروعيتها، يجب أن تتوافق مع القانون الدولي ومع ميثاق الأمم المتحدة والنصوص والأعراف المكرسة لحقوق الإنسان، حتى ولو كانت ذات طابع وقائي.

ثانيا، في ما يتعلق بلجنة مكافحة الإرهاب المنشأة بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، يشيد لبنان بجهود اللجنة والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب من أجل تعزيز قدرات الدول تشريعيا ومؤسساتيا للتصدي للإرهاب، ونشجع على مواصلة التعاون والتنسيق مع الدول والمنظمات الإقليمية لتطبيق متطلبات القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥) و ١٩٦٣ (٢٠١٠)، لأن مكافحة الإرهاب تتكامل من خلال الإجراءات الوطنية والإقليمية والدولية. وفي هذا الإطار، نرحب بالاجتماع الذي عقدته اللجنة مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، في مدينة ستراسبورغ في نيسان/أبريل الفائت، لبحث كيفية الوقاية من الإرهاب.

من ناحية أخرى، يتطلع لبنان إلى صدور الدراسة الاستقصائية المحدّثة حول التطبيق العالمي للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) في نهاية الشهر المقبل، كونها ستقيم مدى تطبيق القرار المذكور والتحديات التي يواجهها. ونؤكد أيضا على أهمية الاجتماع الخاص الذي سيُعقد لمناسبة الذكرى السنوية

العاشرة لصدور القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، كونه سيشكل محفلا للدول كافة للتباحث بمسألة الإرهاب ومكافحته.

ثالثا، في ما يتعلق باللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، نرحب باتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي مدد ولاية لجنة القرار ١٥٤٠ لمدة عشر سنوات، ولقد رتب القرار الجديد أعباء وتحديات جديدة على عاتق اللجنة حيث ينتظرها الكثير من العمل من أجل إرساء الأطر والأسس السليمة لعملها في السنوات العشر القادمة من أجل التنفيذ الكامل لمندرجات هذا القرار، وفي هذا السياق، نؤكد على دعمنا وتعاوننا الكامل مع اللجنة.

وقد عبر القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) على ضرورة امتثال الدول لالتزاماتها وتعهداتها بالحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم الانتشار، ونؤكد بدورنا على أهمية التقدم على جميع المسارات الثلاثية، وكذلك نرحب بتضمين القرار إشارة واضحة إلى ضرورة الأخذ بمبدأ التوزيع الجغرافي الواسع عند اختيار فريق الخبراء.

ونشيد بالدور الذي تقوم به اللجنة لزيادة الوعي بين الدول بغية اتخاذ التدابير الفعالة على المستوى الوطني لمنع الإرهابيين والجهات من غير الدول من الوصول إلى المواد والتكنولوجيات الحساسة المتعلقة بانتشار أسلحة الدمار الشامل سواء النووية أو الكيميائية أو البيولوجية. ونعتبر أن تقديم المساعدة من قبل اللجنة وفريق الخبراء إلى الدول التي تطلب هذه المساعدة والتعاون معها يمثلان عنصرا أساسيا في عملية التنفيذ. ونؤكد على أهمية الجهود المشتركة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي لجهة تقديم المساعدة وتبادل الخبرات وبناء القدرات التي ترمي إلى أفضل تطبيق للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠١).

ونذكّر في هذا السياق بالجهود التي تقوم بها جامعة الدول العربية بهدف منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووقوعها في يد الإرهابيين، ونشدد على أهمية جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من هذه الأسلحة.

وفي الختام، إن لبنان الذي هو بين أكثر الدول التي تعرف خطورة الإرهاب بسبب ما تعرض له من اعتداءات على مر السنين، يؤكد تعاونه البناء مع اللجان الثلاث، ودعمه الكامل للجهود الدولية لمكافحة الإرهاب. ونعتبر أن مقتل زعيم تنظيم القاعدة أسامة بن لادن يطوي صفحة مؤلمة عاشها العالم بسببه، لكنه لا ينهي الإرهاب الذي ما زال يحصد أرواح الأبرياء، بمختلف أعمارهم وجنسياتهم ومعتقداتهم. ومن هنا ندعو إلى مواصلة الحوار البناء بيننا جميعا للتوصل إلى تعريف موحد للإرهاب يتوافق مع مبادئ القانون الدولي. فهذه الآفة تهدد حياتنا وأمننا وازدهارنا كلنا وتهدد القيم التي تجمعنا.

غير أن الأعمال الإرهابية تستمر في شتى أنحاء العالم رغم القرارات والتدابير العديدة التي اتخذتها الأمم المتحدة، وهذا ما يزيد القناعة بأن مكافحة الإرهاب ترتبط أيضا بمعالجة جذوره، وإزالة العوامل التي تغذيه، من خلال القضاء على بؤر التوتر، وازدواجية المعايير في تطبيق الشرعية الدولية، ووضع حد للاحتلال الأجنبي، والفقر والجهل والاعتداء على حقوق الإنسان وكرامته ومقدساته الدينية.

السيد بارهام (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أتوجه بالعديد من آيات الشكر فعلاً إلى رؤساء اللجان الثلاث على إحاطاتهم الإعلامية المفيدة جدا اليوم. ونحن نثني على التزامهم واندفاعهم في قيادة عمل هذه اللجان المكرسة لمكافحة الإرهاب.

يأتي هذا النقاش في وقت مهم. فوفاة أسامة بن لادن تخلّف عواقب كبيرة على مكافحة الإرهاب في جميع أنحاء العالم. ومثلما قال وزير الخارجية البريطاني وليام هايغ، لقد كانت وفاته مدمّرة، ولكنها لم تكن ضربة قاضية على تنظيم

القاعدة. وسوف نحتاج إلى أن نكون يقظين وأصحاب عزيمة في مكافحة الإرهاب، كما كنا في أي وقت مضى. فالأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال عمل هذه اللجان الثلاث، لها دور حاسم في ذلك. واسمحوا لي بأن أتناول أولا اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، التي هي أداة فريدة من نوعها في مكافحة الإرهاب في جميع أنحاء العالم، وفي قدرتها على دعم الجهود الأفغانية والدولية لتحقيق المصالحة في أفغانستان.

إن نظام الجزاءات هذا خضع لإصلاح كبير منذ إنشائه في عام ١٩٩٩. وقد خطت اللجنة خطوات كبيرة إلى الأمام نحو كفالة أن تكون الإجراءات عادلة وواضحة. وهي تعكف اليوم على استعراض جميع الأسماء بشكل منهجي ومنتظم. وثمة تطور أساسي تمثل في إنشاء مكتب أمين المظالم. ونحن محظوظون لأننا وجدنا هذه الإنسانة المؤهلة تأهيلا جيدا والمتفانية، ألا وهي كيمبرلي بروست، لتكون أول من يضطلع بذلك الدور. ونشعر بالتشجيع حيال مستوى التعاون الذي قدمته الدول للسيدة بروست، والجدية التي تتعامل بها اللجنة مع هذه العملية، والتحسينات الكبيرة التي أتت بها السيدة بروست بالفعل للتأثير على عملية رفع الأسماء.

ويمكننا بالطبع أن نفعل أكثر مما فعلناه. ويجب علينا النظر فيما إذا كانت قوائم حركة طالبان وتنظيم القاعدة تنتمي اليوم إلى نظام واحد للجزاءات. ووفاة بن لادن توفر فرصة لنا لبعث رسالة واضحة إلى طالبان مفادها أن الوقت قد حان بالنسبة إليهم لكي ينفصلوا عن القاعدة ويشاركوا في عملية سياسية سلمية في أفغانستان. وعلينا كفالة أن تدعم قائمة اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) عملية المصالحة هذه بدلاً من أن تصيبها بالإحباط.

وبالنسبة إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، لقد قطعنا أيضا شوطا طويلا. لكن التهديد الناجم عن الإرهاب الدولي يتطور ويصبح أكثر انتشارا. ويكمن تصدينا له في وجوب تطور المجتمع الدولي كذلك. وينبغي للأمم المتحدة مواصلة العمل من أجل بناء قدرة جميع الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب. ويجب أن تملأ الفجوات التي من شأن الإرهابيين ومموليهم وداعميهم أن يستغلوها. وفيما نمضي قدماً، يجب كفالة التكامل في عمل الدول والأمم المتحدة والجهات الفاعلة المتعددة الأطراف الأخرى للتخفيف من خطر الإرهاب على أفضل وجه.

وأخيرا، اسمحوا لي أن أنتقل إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهي مكون حاسم للجهود الدولية لمنع وصول أسلحة الدمار الشامل إلى الإرهابيين. ونرحب بالتجديد الأخير للجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، مما يضعها على أساس صلب وطويل الأجل. إن تمديدنا لولاية القرار لمدة عشر سنوات يظهر قناعة مجلس الأمن بأن العمل الدولي جوهري لمكافحة هذا الخطر. وتعتقد المملكة المتحدة أنه من الجوهري أن نواصل الانتقال من الإبلاغ إلى التنفيذ خلال هذه الفترة.

إن السنوات العشر المقبلة تمثل فرصة لنا لتحقيق تقدم كبير في التنفيذ وللجنة القرار ١٥٤٠ لمساعدة الدول في الوفاء بالتزاماتها بموجب هذا القرار. ولا بد لنا من أن نكفل أن يتوفر للجنة وفريق الخبراء الهيكل اللازم لضمان أن يكون بوسعها العمل بكفاءة وفعالية لتحقيق هذا الهدف.

وسنبدأ قريبا في اللجنة باستعراض لفريق الخبراء لنكفل للجنة أن تحصل على أفضل دعم ممكن وأن يعمل الخبراء بأكبر قدر من الفعالية لتقديم الدعم للدول التي تطلب المساعدة.

أود أن اختتم كلمتي بتكرار الأهمية التي تعلقها المملكة المتحدة على مجلس الأمن في الكفاح ضد الإرهاب والتزامنا المستمر بالعمل في لجان القرارات ١٢٦٧ و ١٣٧٣ و ١٥٤٠.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أشكر السفراء فيتيغ وبوري وسانغكو على إحاطاتهم الإعلامية.

سأدلي الآن ببيان بصفتي الوطنية بوصفي ممثلا لفرنسا.

أود في مستهل كلمتي أن أؤيد البيان الذي سيُدلي به فيما بعد باسم الاتحاد الأوروبي.

إن الإرهاب الدولي ما برح يمثل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. فموت أسامة بن لادن لا يعني نهاية القاعدة. لذلك يجب أن يستمر الكفاح ضد هؤلاء المجرمين وأن يتوحد جميع أعضاء الأمم المتحدة.

إن الأمم المتحدة لا بد لها من أن تظل في حالة تعبئة من خلال إجراءات وعمل لجانها الثلاث المعنية بمكافحة الإرهاب. أولا، يجب أن تواصل تطوير نظام الجزاءات الذي أنشئ في عام ١٩٩٩ لمكافحة القاعدة وطالبان. وهذا لا يضعفها، بل على النقيض من ذلك يقويها. والاستعراض المقبل للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) يوفر فرصة لضمان فعالية الجزاءات وتكيفها مع للتهديدات الناشئة باستمرار وشرعيتها. وللقيام بذلك، يتعين على المرء أن يأخذ في الحسبان العلاقة المتغيرة بين القاعدة وطالبان على مر السنوات العشر الماضية وأهدافهما. ونود أيضا أن نرى المزيد من الأثر المباشر لنظام الجزاءات على السعي من أجل حل سلمي للنزاع في أفغانستان. ومن هنا نود أن نقوي شرعية النظام الحالي بالرد على عدد من الانتقادات، فالبعض منها له ما يبرره، وذلك بتحسين الآليات التي أنشأناها عملا بالقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩).

ثانيا، بعد مرور عشر سنوات على إنشاء لجنة مكافحة الإرهاب، تحقق حاليا تقدما في الكفاح ضد الإرهاب على الصعيد العالمي، حتى في الوقت الذي تواصل فيه الدول مواجهة تحديات جديدة. أود أن أتطرق إلى مجالين تضيف إليهما اللجنة قيمة، نتيجة دعم المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وهما مجالان يسلم بهما الجميع، ألا وهما، حماية الحدود ومكافحة تمويل الإرهاب.

في ذلك السياق، فإن حلقة العمل الإقليمية التي عقدتها مؤخرا المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في نواكشوط بمشاركة ممارسين من منطقة الساحل والصحراء تفتح الباب أمام تحسين التعاون الإقليمي في مجال يؤثر تأثيرا خاصا فيه الإرهاب. ويتطلب أيضا الكفاح ضد الإرهاب العديد من الدول لتحسين قدراتها الفنية. وتقدم فرنسا مساهمتها في هذا المجال وهي مصممة على دعم المديرية في هذا الميدان.

ثالثا، فيما يتعلق بلجنة القرار ١٥٤٠، أود أيضا أن أرحب باتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) بالإجماع الذي يمدد ولاية اللجنة لمدة ١٠ سنوات أخرى. وهكذا فإن المجلس يرسل إشارة واضحة وموحدة بشأن ضرورة قيام المجتمع الدولي بالعمل في الأجل الطويل لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها.

يوفر أيضا قرار مجلس الأمن ١٩٧٧ (٢٠١١) للجنة وسائل أكثر فعالية للوفاء بولايتها. وتشمل هذه الوسائل تعزيز فريق الخبراء المكلف بمساعدتها، وآلية الاستعراض لفترة كل خمس سنوات، ووضع قائمة أولويات محددة في مجال تبادل الخبرات وأفضل الممارسات والتشجيع على إجراء حوار نشط، بما في ذلك على أرض الواقع، بين اللجنة والدول فيما يتعلق بجهود تنفيذها.

ونرحب أيضا بكون القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) يقوي عمل اللجنة في مجال المساعدة، وهو مجال نعلق عليه أهمية خاصة. وهكذا فإن فرنسا مستعدة للتعاون مع مكتب شؤون نزع السلاح، لاستضافة مؤتمر في باريس بشأن المساعدة. ويجب علينا ألا نرفع فحسب من درجة الوعي بشأن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بل علينا أيضا أن نركز جهودنا على تنفيذه الملموس من جانب جميع الدول الأعضاء. فالقرار ١٩٧٧ (٢٠١١) يوفر لنا خارطة طريق واضحة للسنوات المقبلة. والأمر الآن متروك لنا لاستخدام هذه الأدوات الجديدة، ونعتزم العمل بهمة في هذا الصدد مع سائر أعضاء اللجنة.

وأخيرا، فإن التنسيق مهم. لذلك فإن فرنسا تقدم دعمها الكامل لعمل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والتي ستواصل تنسيق عمل مختلف الأطراف الفاعلة، بما في ذلك اللجان الثلاث التي نتناولها اليوم.

الآن أستأنف مهامي بصفتي رئيسا للمجلس.

السيد نيشيدا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود في البداية أن أعرب عن تقديري لرؤساء اللجان الثلاث التابعة للمجلس والمعنية بمكافحة الإرهاب على إحاطاتهما الإعلامية عن التطورات التي حدثت خلال الأشهر الستة الماضية.

ترحب اليابان بالتقدم الكبير الذي أحرز مؤخرا في مجال مكافحة الإرهاب. ومع ذلك، فإن وفاة أسامة بن لادن لا تعني نهاية الحرب على الإرهاب. إذ أن تهديد الإرهاب ما زال خطيرا، ومن الضروري للمجتمع الدولي أن يتعاون بصورة وثيقة في جميع مجالات مكافحة الإرهاب وفي هذا الصدد، فإن عمل اللجان الثلاث لا يزال يكتسي أهمية كبيرة.

وبغية تعزيز قدرة فرادى الدول الأعضاء على مكافحة الإرهاب، فإن زيادة المساعدة من أجل بناء القدرات مسألة على درجة من الاستعجال.

ونرحب باتخاذ قرار مجلس الأمن ١٩٧٧ (٢٠١١) والمقرر المتضمن فيه بشأن تمديد ولاية لجنة القرار ١٥٤٠ مدة ١٠ سنوات. ونشيد بالقرار كونه يركز على أنشطة من قبيل التنفيذ والمساعدة والتعاون الدولي والشفافية. أما فيما يتعلق بتنفيذ القرارات ذات الصلة فيجب علينا معالجة مسألة الموارد المحدودة المتوفرة للدول الأعضاء وخبرتها وقدرتها على تنفيذ القرار تنفيذا كاملا. ويجب علينا أيضا زيادة الوعي فيما بين الدول الأعضاء من خلال أنشطة المساعدة والاتصال الجماهيري. وفي هذا الصدد، تشارك اليابان في تنظيم حلقة دراسية ستعقد يوم ٣١ أيار/مايو لتبادل الآراء والخبرات في مجال عدم الانتشار، بما في ذلك فيما يتعلق بالقرارين ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٩٧٧ (٢٠١١). وسوف نواصل التعاون مع أنشطة لجنة القرار ١٥٤٠ ليتسنى لنا تحقيق الهدف الدولي المتمثل في عدم الانتشار.

لتعزيز القدرة على مكافحة الإرهاب، فمن الجوهري تقييم أوجه القصور في تدابير مكافحة الإرهاب في الدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، نعلق أهمية كبيرة على قيام لجنة مكافحة الإرهاب بتقييم أولي للتنفيذ بوصف ذلك أداة حاسمة الأهمية، والنظر في الزيارات القُطرية التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب لتصبح إحدى أهم الآليات التي تجعل التقييم أكثر فعالية. فهذه الزيارات تيسر إجراء تقييم دقيق للحالة الراهنة لمكافحة الإرهاب في بلد ما، لأنها توفر الاتصال المباشر مع السلطات ذات الصلة. وقررت لجنة مكافحة الإرهاب القيام بزيارة قُطرية إلى اليابان بحلول نهاية عام ٢٠١٣. ونتوقع أن تكون هذه الزيارة فرصة جيدة لليابان وللجنة مكافحة الإرهاب لإجراء مناقشة مثمرة بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

ستواصل اليابان جهودها لتعزيز قدرتها الوطنية والمساعدة إلى أقصى درجة ممكنة، في تعزيز قدرات مكافحة الإرهاب في الدول الأخرى، ولا سيما في الدول النامية. وحتى بعد موت أسامة بن لادن، ينبغي للدول الأعضاء أن تواصل التنفيذ الصارم لتدابير تجميد الأصول وغيرها من التدابير ذات الصلة بحقه وبحق من يرتبط به من أفراد وكيانات.

ولكي يكون نظام جزاءات القرار ١٢٦٧ فعالا بالكامل، فلا بد من بذل جهود متواصلة لضمان مصداقية القائمة الموحدة. وتحقيقا لهذه الغاية، شاركت اليابان مشاركة نشطة في المفاوضات على القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) بصفتها عضوا في مجلس الأمن.

ويحدوني الأمل أن يجري تعزيز شرعية ومصداقية القائمة الموحدة وتعزيز نظام جزاءات القرار ١٢٦٧ خلال الاستعراض المقرر إجراؤه في حزيران/يونيه من هذا العام عملا بالقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩). وفي هذا الصدد، ندعو أعضاء مجلس الأمن إلى النظر على النحو الواجب في المقترحات التي قدمتها الدول المتفقة في الرأي، بما فيها سويسرا وكوستاريكا، آخذين في اعتبارهم التزامات الدول الأعضاء بموجب ميثاق الأمم المتحدة. وستواصل اليابان التعاون النشط مع لجنة القرار ١٢٦٧ وأمين المظالم وفريق الرصد.

بينما نقترب من الذكرى السنوية العاشرة لأحداث ١١ أيلول/سبتمبر واتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، تؤيد اليابان مبادرة لجنة مكافحة الإرهاب لتنظيم اجتماع خاص، يكون مفتوحا لعموم الأعضاء وأصحاب المصلحة ذوي الصلة. ونتوقع أن يتيح هذا الاجتماع فرصة طيبة للمجتمع الدولي للتفكير مليا في التقدم المحرز حتى الآن في مكافحة الإرهاب واستعراضه، حيث أن العام الحالي يمثل معلما بارزا في جهودنا الجماعية لمكافحة الإرهاب.

وفي الوقت ذاته، نطالب بشدة اللجان الثلاث بأن تبذل جهدا حثيثا لتعزيز التعاون فيما بينها، مع تفادي ازدواجية العمل، وأن تتعاون مع الدول الأعضاء وغيرها من المنظمات ذات الصلة داخل الأمم المتحدة وخارجها لتحقيق هدفنا المشترك المتمثل في القضاء على الإرهاب. وستواصل حكومة اليابان اتخاذ جميع التدابير الممكنة للتصدي للإرهاب في جميع أنحاء العالم، والتعاون بشكل إيجابي واستباقي في جهود اللجان الثلاث.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل باكستان.

السيد ترار (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): سيدي الرئيس، نهنئكم ووفد فرنسا على العمل الممتاز لمجلس الأمن تحت قيادتكم في هذا الشهر. كما نهنئ الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة وأعضاء فريقه على رئاستهم الناجحة للمجلس خلال شهر نيسان/أبريل.

إننا ندعم جهود اللجان الفرعية الثلاث التابعة للمجلس في التشجيع على زيادة الشفافية والحوار بين الدول الأعضاء بخصوص مجالات أنشطة كل منها.

تدين باكستان بقوة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، أيا كان مرتكبوه وحيثما ارتكب وأيا كانت أغراضه. وينبغي عدم الربط بين الإرهاب والتطرف وأي دين أو عنصر أو انتماء عرقي أو عقيدة أو منظومة قيم أو ثقافة أو مجتمع. وينبغي عدم تصوير أي تقاليد أو عقائد دينية على أنها تشجع أعمال الإرهاب أو تحرض عليها.

وقبل ٧٢ ساعة تقريبا، هاجم مفجران انتحاريان إرهابيان مركزا للتدريب شبه العسكري في شمال غرب باكستان، ما أسفر عن مقتل ٨٠ جنديا في فيلق الحدود

وإصابة ما يزيد على ٧٠ شخصا آخر. وقد أبرز الحادث مرة أخرى التضحيات الهائلة التي تواصل باكستان تقديمها من أجل تخليص العالم من الإرهاب.

وباكستان بحاجة إلى دعم ثابت ولا يتزعزع من قبل المجتمع الدولي في حربها ضد الإرهاب. وقد نشرت باكستان ١٦٠ ٠٠٠ جندي على حدودها مع أفغانستان وأقامت ٨٢٢ مركزا حدوديا لاعتراض أعضاء القاعدة والطالبان. ونتيجة للأعمال الإرهابية وجهودنا للقضاء على الإرهاب، فقدت باكستان ٣٠ ٠٠٠ رجل وامرأة وطفلا وأكثر من ٥ ٠٠٠ من أفراد قواتها المسلحة.

ويتعين على المجتمع الدولي تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار نهج كلي للحد من التطرف والإرهاب والقضاء عليهما. وينبغي منح أولوية متقدمة لتعزيز التنمية الاجتماعية والاقتصادية في الأماكن المنكوبة بالتطرف.

وقد أحرزت باكستان تقدما كبيرا في التصدي لتمويل الإرهاب. وأصبحت باكستان طرفا في الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب وسنت مشروع قانون تاريخيا لمكافحة غسل الأموال. وأنشئت وحدة للرصد المالي في البنك المركزي الباكستاني لرصد المعاملات المالية المريبة. وجرى تجميد المئات من الحسابات المصرفية، بقيمة تصل إلى ٧٥٠,٨ مليون روبية. ونحن ننفذ المعايير الدولية الشاملة المجسدة في التوصيات الأربعين والتوصيات الخاصة التسع لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. ونحن أعضاء نشطون في فريق آسيا والمحيط الهادئ المعني بغسل الأموال.

ونظمت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب حلقة عمل للبرلمانيين الباكستانيين في إسلام آباد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ وزيارة دراسية لبرلمانيين باكستانيين إلى تركيا في شباط/فبراير من هذا العام. واليوم، فإن المدير التنفيذي للمديرية، السيد مايك سميث، موجود في إسلام آباد لتنظيم حلقة عمل لتعزيز قوانين مكافحة غسل الأموال والتصدي لتمويل الإرهاب.

نلاحظ برنامج عمل لجنة مكافحة الإرهاب لعام ٢٠١١ المرفق بالوثيقة S/2011/223، ونحن نقدر جهود اللجنة لتعزيز الشفافية بتنظيم إحاطات إعلامية غير رسمية للدول الأعضاء.

ثمة مهمة صعبة يتعين على لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وفريق الرصد التابع لها الاضطلاع بها. ونحن نقدر جهود لجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ لإيضاح أساليب عملها ونلاحظ أن اللجنة بذلت جهدا لتحسين مبادئها التوجيهية. وهناك الكثير من الأفكار المثيرة للاهتمام في التقرير الحادي عشر لفريق الرصد (انظر S/2011/245) لتحسين أداء اللجنة وتعزيز الشفافية في عملها. وبعض تلك الأفكار يصعب تنفيذه والبعض الآخر يمكن إدماجه بسهولة في النظام الحالي. والأفكار المختلفة لتعزيز فعالية نظام جزاءات القرار ١٢٦٧ يتعين دارستها بالتفصيل.

ونحن نرى ضرورة تعزيز مكتب أمينة المظالم وإيلاء الاعتبار الواجب لآرائها بشأن مسائل الإدراج في القوائم والرفع منها. وفي حالة وجود اختلاف بين ملاحظات أمينة المظالم وأي قرار للجنة، فإنه ينبغي إعلان الأساس المنطقي للقرار، تحقيقا للمزيد من الشفافية.

ولا يدهشنا أن قرارات المحاكم والهيئات القضائية المحلية والدولية بشأن نظام جزاءات القرار ١٢٦٧ تحظى باهتمام عالمي. والدعاوى القضائية المتصلة بالأفراد والكيانات المدرجين في القائمة الموحدة في كندا والاتحاد الأوروبي والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان وفي المملكة المتحدة وباكستان والولايات المتحدة تبرز التحديات القانونية التي تواجه نظام الجزاءات في مختلف أنحاء العالم.

والطابع الوقائي للجزاءات يجعل عمليات الإدراج في القوائم أمرا في غاية البساطة وسهل الإنفاذ. غير أن الأوساط القانونية تكون أميل للحصول على أدلة قابلة للتحقق يمكن قبولها أمام المحاكم. ومسألتا الإجراءات القانونية الواجبة والانتصاف الفعال هما في صلب مداولات المحاكم. وستيعين علينا النظر في التشاطر الخاص للأدلة القابلة للتحقق مع المحاكم وتحديد مهلة زمنية لفعالية الإدراج في القوائم.

لقد كانت باكستان عضوا في مجلس الأمن عندما اتخذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وسلمنا بأنه كان تدبيرا حسن التوقيت للتصدي لخطر انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها ووقوعها في أيدي جهات من غير الدول. وما فتئنا نشير إلى ضرورة جعل آلية متابعة القرار ١٥٤٠ أكثر شمولا وشفافية وتوازنا من حيث مسؤوليات الدول والتعاون الدولي المتاح لها لتحقيق أهدافها.

ونعتقد أن القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي اتخذ مؤخرا، والذي مدد ولاية لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، كان ينبغي التفاوض بشأنه بعد مناقشة مفتوحة في المجلس. وفي هذه المناقشة، كانت ستتاح لجميع أعضاء الأمم المتحدة الفرصة للإعراب عن وجهات نظرها، في جملة أمور، بشأن النطاق والقيود والاتجاه في المستقبل ومدة الولاية والخبرات المكتسبة في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). كانت تلك المناقشة المفتوحة ستوفر عندئذ أساسا للمفاوضات وتمديد القرار. وكانت هذه العملية المفتوحة والشاملة لمناقشة قرار مهم ستساعد في زيادة مستوى ثقة جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في هذه العملية، إذ أنهم من طلب في نهاية الأمر تنفيذ القرار المستند إلى الجهود التي تبذلها الدول.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل تركيا.

السيد مفتوغلو (تركيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أبدأ بتوجيه الشكر لرؤساء اللجان الثلاثة المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة والثرية بالمعلومات. نحن نقدر كثيرا قيادتهم والعمل القيم الذي تضطلع به اللجان التي يرأسها كل منهم.

في وقت سابق هذا الشهر، أعرب مجلس الأمن عن مشاعر المجتمع الدولي ككل عندما رحب بالأنباء التي تفيد بأن أسامة بن لادن لن يتمكن مرة أخرى من ارتكاب أعمال إرهابية، وأكد مجددا أنه لا يجوز ولا ينبغي ربط الإرهاب بأي دين أو جنسية أو حضارة أو جماعة (انظر S/PRST/2011/9).

ورغم هذا التطور، الذي يمثل بالتأكيد معلما مهما في الجهود العالمية للقضاء على الإرهاب، لا مجال للتهاون. والواقع، فإن الإرهاب في جميع صوره وأشكاله وانتشار أسلحة الدمار الشامل، ما برح اليوم، يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين. ما من بلد بمنأى عن تلك التهديدات العابرة للحدود. ومن ثم ينبغي أن نتصرف بطريقة أكثر ثباتا ونسعى لزيادة فعالية جهودنا.

أود أن أشكر السيد بيتر فيتيغ، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، على جهوده القيمة. خلال العقد الماضي، تبين أن نظام الجزاءات أداة فعالة في مواجهة إرهابيي القاعدة والطالبان وغيرهم من الأفراد والكيانات المرتبطة بهذين التنظيمين. ونعتقد أنها اضطلعت بدور رئيسي في منع الكثير من الهجمات الإرهابية المحتملة عن طريق فرض جزاءات ضد الأفراد والكيانات المدرجة على قائمتها الموحدة.

وفي هذه المرحلة، يلزم أن نركز جهودنا على مواصلة تعزيز نظام الجزاءات. وفي هذا الصدد، تبين أن أحكام المحاكم الوطنية والإقليمية المتعلقة بأسماء مدرجة على القائمة مجال ذو أولوية يتطلب المزيد من الاهتمام الخاص. وفي هذا السياق، ستتبع تركيا نهجا بناء ومرنا بغية مراعاة مبادئ الأصول المرعية والإجراءات العادلة، على النحو المطلوب في بعض الأحكام القضائية، بدون المساس بالقرارات النهائية للجنة ١٢٦٧.

ونتابع أيضا عملية استعراض القائمة الموحدة. لقد استعرضت اللجنة بالفعل عددا كبيرا من الأسماء، بمشاركة نشطة من فريق الرصد. ونأمل، مع إنجاز عملية الاستعراض، أن تجسد القائمة الموحدة التهديدات الحالية بشكل أفضل، ومن ثم تصبح أداة ذات مصداقية أكبر في مواجهة التحديات.

ونرحب بتمديد وتحسين ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب من خلال القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠). ونقدر، بصفة خاصة، تركيز القرار على مكافحة التحريض على الأعمال الإرهابية المرتكبة بدافع التطرف وكفالة احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وكلا الجانبين يكتسيان أهمية حاسمة لمكافحة الإرهاب الدولي بطريقة فعالية ومشروعة.

ونود أيضا أن نشكر أعضاء لجنة مكافحة الإرهاب، وخاصة رئيس اللجنة، السيد هارديب سينغ بوري، الممثل الدائم للهند، على جهوده المتسقة. ونود أيضا أن ننوه بالسيد مايك سميث، المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريقه المهني والدؤوب على دعمهم وإسهاماتهم في عمل اللجنة.

ومع ذلك، لا تزال هناك أوجه قصور في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، ناجمة عن انعدام الإرادة السياسية أو القدرة. وفي رأينا، فإن كفالة تفهم الدول الأعضاء فهما تاما لالتزاماتها الواردة في تلك القرارات وتتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذها، من بين التحديات الرئيسية التي تواجه اللجنة. وفي هذا الصدد، ينبغي تكثيف الحوار بين اللجنة والدول الأعضاء حتى يتسنى للجنة الاضطلاع بفعالية أكبر بمهامها للرصد والمساعدة. وستسعى تركيا، من جانبها، بفعالية ونشاط لتحقيق مزيد من التقدم في ذلك الاتجاه. ومن المهم التركيز على الإجراءات العملية سواء من أجل توسيع نطاق بعض الترتيبات القائمة بالفعل أو سد الثغرات المكتشفة في التنفيذ.

برز القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، منذ اتخاذه، كعنصر هام في النظامين العالميين لمنع الانتشار ومكافحة الإرهاب. ويسرنا أن مستوى تنفيذ القرار تحسن بشكل ملحوظ. ونشكر لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، تحت القيادة المقتدرة للسيد باسو سانغكو، وفريق الخبراء على عملهم الدؤوب. وما برحت تركيا تؤيد الاستعراض الشامل لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي نرى أنه عملية مستمرة. ولذلك ينبغي أن تستمر جهودنا بلا كلل.

ونعتقد أن للزيارات القطرية ومناسبات التواصل، مثل المؤتمرات والحلقات الدراسية وحلقات العمل، التي تنظم على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، فائدة كبيرة أيضا. ولذلك نؤيد مواصلة هذه الأنشطة في إطار اللجان الثلاث جميعا.

وقبل أن أختتم، أود أن أشدد على أن فعالية مكافحة الإرهاب ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل لا يمكن كفالتهما إلا من خلال التعاون الوثيق فيما بين جميع الدول الأعضاء في إطار نهج متكامل. وأود أن أؤكد مجددا

عـزم بلـدي علـى مواصـلة الـدعم الفعـال لعمـل اللجـان الثلاث جميعا.

الـرئيس (تكلـم بالفرنـسية): الـساعة الآن ١٢/٣٠ ولا يزال لدي ١٠ متكلمين على قائمتي. اعتزم مواصلة هـذه المناقـشة حـتى الاسـتماع إلى جميـع المـتكلمين. أطلـب إلى المتكلمين المتبقين الإدلاء ببياناتهم بإيجاز قدر الإمكان.

أعطي الكلمة لممثل كوستاريكا.

الـسيد أوليبـاري (كوسـتاريكا) (تكلـم بالإسبانية): يـشرفني أن أخاطـب المجلـس باسـم المجموعـة الرسميـة للبلـدان ذات التفكير المماثل المهتمة اهتماما خاصا بمسألة الإجراءات العادلة والواضحة للجزاءات المحددة الأهداف. وتضم هذه المجموعة حاليا ألمانيا، بلجيكا، الدانمرك، السويد، سويسرا، فنلندا، كوستاريكا، ليختنشتاين، النرويج، النمسا، هولندا.

سـأقوم بتركيـز ملاحظـاتي علـى لجنـة مجلـس الأمـن المنـشأة عمـلا بـالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بـشأن القاعـدة والطالبـان ومـن يـرتبط بهمـا مـن أفـراد وكيانـات، ولا سـيما مسألة تحسين الإجراءات العادلة والواضحة، ومن ثم أيضا، تعزيز فعالية نظام الجزاءات. ينبغي أن أؤكد أن المجموعة تؤيد وتقـر بـشكل كامـل تطبيـق الجـزاءات المحـددة الأهـداف باعتبارها أداة مفيدة وضرورية لمكافحة الإرهاب الدولي على نحو فعال.

والمسالة قيد البحث هي كيفية كفالة أن المجلس ولجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة والطالبان التابعة له يمكن أن يواصلا اتخاذ الإجراءات الفعالة والحاسمة في مواجهة الإرهاب، وفي الوقت نفسه، احترام الضمانات الأساسية لسيادة القانون والأصول المرعية. إن التزامنا المشترك بتنفيذ القرارات التي أصدرها مجلس الأمن يقترن بالتزامنا باحترام حقوق الإنسان الأساسية. وكما هو معروف جيدا، ما برح نظام الجزاءات الحالي يواجه تحديات قانونية، بما في ذلك الدعاوى المرفوعة أمام المحاكم الوطنية والإقليمية. لا يشكل ذلك تحديات للدول الأعضاء فحسب، بل وينطوي على خطر إضعاف السلطة المناطة بمجلس الأمن.

إن تلك التحديات ليست ظاهرة تتعلق بمنطقة بعينها فقط. يمارس الأفراد حقهم في الاعتراض على إدراجهم في القائمة أمام المحاكم الإقليمية والوطنية في جميع أنحاء العالم. إن كفاءة نظام الجزاءات وحماية حقوق الإنسان شاغل عالمي. ويجب متابعة تعزيز النظام على الصعيد العالمي.

وترحب البلدان ذات التفكير المماثل بالتحسينات المتعاقبة التي أدخلت حتى الآن على نظام جزاءات اللجنة ١٢٦٧، ولا سيما إنشاء مركز تنسيق وعرض المواجز السردية والاستعراض الشامل الذي جرى وأعقبته استعراضات تفصيلية دورية للقائمة الموحدة وشتى فئات الإدراج. والأهم من كل شيء آخر أننا نعتبر استحداث مكتب أمين المظالم خطوة كبيرة إلى الأمام. وفي هذا الصدد نود أن نثني على العمل الذي سبق أن اضطلعت به القاضية كمبرلي بروست. وإن كنا نعتقد أن المزيد يمكن، بل ينبغي القيام به.

وفي ظل هذه الخلفية، ومن أجل اعتماد قرار متابعة للقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) في أواسط حزيران/يونيه، بعثنا رسالة إلى رئيس المجلس في بداية نيسان/أبريل تضمنت تفاصيل عدة مقترحات نعتقد أنها تستحق أن يوليها المجلس وثيق اهتمامه ضمن جهوده المتواصلة لتحسين النظام وتعزيزه. وقد عممت تلك الرسالة كمرفق لهذا البيان بصيغته المطبوعة. وتوفيرا للوقت سأسلط الضوء بإيجاز على بعض من المقترحات فقط.

أحد المقترحات الأساسية يكمن في تحديد أجل زمني لجميع الأسماء المدرجة في القوائم. ومن شأن وضع أجل نهائي أن يؤكد على الطابع الوقائي والوقتي لتدابير الجزاءات.

كما أنه يمكن أن يترك تأثيرات على مستوى متطلبات التقيد بالإجراءات الأصولية القابلة للتطبيق. ونود أن نشدد على أن حكم الأجل النهائي المقترح لن يسفر عن الحذف التلقائي من القائمة بمجرد انتهاء الوقت المحدد. فالمجلس ولجان الجزاءات التابعة له سيحتفظون بواجب الإبقاء على اسم في القائمة عندما يكون قيد الاستعراض، ولكن الإبقاء على الاسم يجب أن يتم بقرار تأكيدي. وإننا ندعو المجلس إلى النظر بجدية في إمكانية البدء في تطبيق هذه الحدود الزمنية على الأسماء المدرجة في القوائم. ثانيا، يكمن أحد العناصر الأساسية لكفالة التقيد بالإجراءات الأصولية في إعطاء الفرد أو الكيان المدرج في القائمة إمكانية الحصول على قدر كاف من المعلومات ليتسنى له أن يدافع بنجاح عن نفسه. وقد تم تحقيق الكثير من خلال الأخذ بالموجزات السردية للأسباب الكامنة وراء الإدراج في القوائم. وينبغي للموجزات السردية والمعلومات الأخرى المعطاة للملتمس أن تكون مفصلة وشاملة إلى أكبر حد ممكن، الأمر الذي يفترض مسبقا أن الدول هي التي قدمت تلك المعلومات للجنة. وينبغي للجنة، بناء على طلب من الملتمس وبعد التشاور مع الدولة المعنية، أن تبلغ ذلك الملتمس عن طريق أمين المظالم بهوية الدولة المعنية. وإننا نشجع المجلس على النظر في كل إمكانية لتحسين قاعدة معلوماتها وحق الملتمس المشروع في الحصول على تلك المعلومات.

العنصر الثالث الذي أود تسليط الضوء عليه هو الحاجة إلى تحسين تعاون الدول مع أمين المظالم، وهو ما يتسم بأهمية وثيقة بصورة خاصة بالحصول على المعلومات. وينبغي استكشاف الطرق القانونية والعملية للسماح لأمين المظالم بالحصول على جميع المعلومات ذات الصلة فيما يتصل باسم معين مدرج في القائمة. ونحث المجلس على أن يدرج على وجه السرعة في قراره المقبل أحكاما تقضي بتقديم الدول الأعضاء تعاونها التام مع أمين المظالم.

مجموعة البلدان التي تتشاطر نفس التفكير اقترحت أيضا سلسلة من التحسينات فيما يتصل بإجراءات حذف الأسماء من القائمة. وهذه التحسينات، التي تتسم بالأهمية بذاتها، ستساهم أكثر في الرد على الحجة الشائعة بأن إدراج الأسماء شارع ذو ممر واحد لا عودة فيه. وعلى سبيل المثال ينبغي للجنة أن تتخذ قراراتها بإدراج الأسماء بأغلبية الأصوات. وفي حالة ما إذا كانت أسباب الإبقاء على اسم في القائمة قد انتفت برأي أمين المظالم، فيجب أن يكون من اختصاصاته التوصية بحذف الاسم.

وإذا لم تتخذ اللجنة قرارا في غضون ٣٠ يوما بتأكيد إدراج الاسم في القائمة فإن الاسم يجب أن يحذف. وتحتفظ لجنة الجزاءات بحقها الكامل في تقرير ما إذا كانت تبقي على اسم في القائمة أو تحذفه منها. وفي القضايا التي تم فيها رفض الطلب بحذف الاسم، فمن المقترح أن تبين اللجنة الأسباب وراء قرارها وأن تحيل تلك الأسباب إلى الملتمس عن طريق أمين المظالم والدولة المعنية.

اسمحوا لي أن أختتم بالإدلاء ببضع ملاحظات عامة. إن مقترحاتنا ليس القصد منها التشكيك في شرعية مجلس الأمن أو في الصلاحيات المخولة له. على العكس، إن مقترحاتنا ستساهم في صون مصداقية المجلس وتعزيز كفاءة عمله بتمكينه من مواصلة فرض سلطاته والنهوض في الوقت ذاته بالمبادئ الأساسية للتقيد بالإجراءات الأصولية. إن تحسين الإنصاف والوضوح في الإجراءات سيشجع على تنفيذ الدول الأعضاء لنظام الجزاءات بكفاءة أكبر. وإن جعل النظام أكثر استدامة سيعزز من سلطة المجلس وسلطة المنظمة بأسرها.

البلدان التي تتشاطر نفس التفكير تود أن تواصل الحوار البناء مع المجلس وتعرب عن امتنانها للاهتمام الذي أبداه بالفعل عدد كبير من أعضائه. ونتطلع إلى الدخول في مفاوضات مثمرة في حزيران/يونيه بما يفضي إلى تحسينات ملموسة لتعزيز اتباع إجراءات منصفة وواضحة في نظام جزاءات القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩).

والآن أود أن أدلي ببضع ملاحظات موجزة جدا بصفتي ممثلا لبلادي.

(تكلم بالإسبانية)

تؤيد كوستاريكا النهج الشامل لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي أقرتها الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، التي تعترف صراحة بأهمية حماية حقوق الإنسان وسيادة القانون كجزء من الاستراتيجية. إن كوستاريكا تؤمن بأن أحد التحديات المؤسسية الرئيسية لنظام الأمم المتحدة يتمثل في انتهاج سياسة متسقة لا تسعى إلى وضع حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب في نظام هرمي متسلسل.

وفيما يتصل باللجنة المنشأة بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، أود أن أركز على جانبين إضافيين.

أولا، رغم التقدم الكبير المحرز، ما زلنا نعتقد أن الهدف النهائي يجب أن يكون تأسيس آلية استعراض مستقلة. ثانيا، نعتقد أن من الملائم الإعلان علنا عن هوية كل دولة وراء الإدراج في القائمة. والى الحد الذي يكفل الشفافية المناسبة في ذلك الصدد، سيكون لكل دولة وراء إدراج الأسماء في القائمة أسباب إضافية لتبرير طلباتها بالإدراج وتحمل المسؤولية عنها.

وتكرر كوستاريكا التزامها بتنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن التي تسعى إلى محاربة الإرهاب بكل مظاهره. وإننا نثق بأن نظم الجزاءات هذه ستتعزز باتباع الإجراءات التي تتسم على نحو متزايد بالإنصاف والعدالة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل كوبا.

السيد نونييز مسكيرا (كوبا) (تكلم بالإسبانية): أشكر رؤساء اللجان على المعلومات التي قدموها. لقد اضطلعت اللجان الثلاث بأعمال تستحق الثناء عليها وإن كوبا تثمنها وتتابعها عن كثب. وبلدي، كما يعرف الجميع، يمتثل امتثالا صارما لواجباته بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وتكرر كوبا رفضها القاطع لكل الأعمال والأساليب والممارسات الإرهابية بجميع أشكالها وتجلياتها، بصرف النظر عمن يرتكبها، أو ضد من ترتكب، أو في أي مكان ترتكب. فجميع الأعمال الإرهابية، أيا كانت الأغراض التي تنفذ من أجلها، يجب إدانتها.

لقد عانى الشعب الكوبي معاناة مباشرة من طائفة واسعة من الهجمات الإرهابية منذ انتصار ثورته. وكما قال رئيس جمهوريتنا راؤول كاسترو،

”في وقت مبكر جدا يعود إلى آذار/مارس ١٩٦٠، وافق الرئيس أيزنهاور على خطة عمل سرية ضد جزيرتنا كشف النقاب عنها قبل بضع سنوات. وقد اضطلعت وكالة الاستخبارات المركزية التابعة للولايات المتحدة بدور رائد في التخطيط وتقديم الدعم اللوجستي وتجنيد المرتزقة وتدريبهم لتنفيذ أعمال إرهابية تحت رعاية حكومة ذلك البلد – الحرق والقصف بالقنابل والتخريب من كل الأنواع، والسطو والاستيلاء على الطائرات والسفن والمواطنين الكوبيين، والاعتداء على مسؤولين في حكومتنا وقتل الدبلوماسيين وإطلاق الرصاص من

الأسلحة الآلية على العشرات من مرافقنا، والقيام بالعديد من المحاولات لوضع حد لحياة كبار زعماء الثورة، إضافة إلى مئات الخطط والأعمال التي استهدفت حياة القائد العام للقوات المسلحة''.

لقد فقد الشعب الكوبي نحواً من ٣ ٤٧٨ من أفراده، راحوا ضحايا للإرهاب. وأصيب نحو ٢ ٠٩٩ آخرون بإعاقات دائمة نتيجة أفعال إرهابية ارتكبت خلال نصف قرن من الزمان ضد بلادنا. وهذا على وجه التحديد، ما يدفعنا إلى إدانة جميع أعمال الإرهاب ومظاهره، أينما كانت وأياً كان من يقوم بها. ولكوبا سجل ناصع في التصدي للإرهاب، وأود أن أكرر تأكيد عزمنا الثابت على ألا نسمح للأراضي الكوبية بأن تستخدم في تنظيم أعمال الإرهاب أو الحض عليها أو دعمها أو القيام بها.

وقد وفرت بلادي على نحو منتظم، عدداً من هذه التقارير الشاملة عن هذا الأمر للجنة المعنية. فلدينا ضوابط صارمة وفعالة على حدودنا، تقوم على خبرة في مكافحة الإرهاب، تزيد على ٥٠ عاماً. وقد أعانتنا هذه الخبرة في إحباط الكثير من أعمال الإرهاب. وقد انضمت كوبا إلى المعاهدات الدولية المعنية بالإرهاب، وهي تلتزم بشدة بالالتزامات والتعهدات الناشئة عن قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن.

لا تحوز بلادي على أسلحة الدمار الشامل، من أي نوع كان، وليست لديها نية حيازتها. وتحترم كوبا التزاماتها بموجب الصكوك الدولية بشأن الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية.

ونعتقد أن إقرار الجمعية العامة لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (القرار ٦٠/٢٨٨) سوف يكون ذا أهمية قصوى. وقد نفذت بلادي تدابير تشريعية عديدة في هذا المجال، بما فيها تلك التي نفذت قبل وقت بعيد من اعتماد الاستراتيجية، بهدف مكافحة وإحباط جميع الأفعال والأنشطة التي ترتبط بالإرهاب على نحو مباشر أو غير مباشر.

ولكل هذه الأسباب، أكرر رفض كوبا لقائمة الدول الراعية للإرهاب، التي وضعتها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية على نحو أحادي، ووضع كوبا في تلك القائمة. وتمثل هذه الممارسة انتهاكاً للقانون الدولي، ولميثاق الأمم المتحدة. وهي قائمة مزعومة ومدفوعة بدوافع سياسية. وليس في وسع حكومة أن تدعي لنفسها حق تصنيف أفعال الدول الأخرى فيما يتعلق بالإرهاب، خاصةً إذا ما كانت حكومة تكيل بمكيالين، وترفض محاكمة مجرمين اعترفوا بارتكاب أفعال بشعة ضد كوبا وغيرها من دول هذا الجزء من المعمورة، مثل لويس بوسادا كاريلس، وتسمح لهم بدلاً من ذلك بحرية الحركة، والمشاركة في الأنشطة السياسية.

إن معي كتاباً هنا، يحمل عنوان ''أصوات من الجانب الآخر: التاريخ الشفوي للإرهاب ضد كوبا'' لمؤلفه كيث بولندر، سوف أوفره للجنة ومجلس الأمن، مع بقية المواد الأخرى التي تعين في حصول اللجنة على المعلومات. ويحوي هذا الكتاب، الذي بدأ توزيعه هنا في الأمم المتحدة في ٢٦ من شهر نيسان/أبريل، وصفاً مفصلاً للأفعال الإرهابية الكثيرة التي ارتكبت ضد الشعب الكوبي، وهي أفعال نظمت ومولت من الولايات المتحدة، بمشاركة عصابة مافيا، تتمتع بالحصانة داخل أمريكا.

ومعي أيضاً، قرص فيديو رقمي – متوفر للجنة – بعنوان ''أسباب كوبا: طريق الإرهاب'' ويحوي معلومات وشهادات من الإرهابي السلفادوري، فرانسيسكو شافيز أباركا، الذي كان قد استقطبه بوسادا كاريلس لارتكاب أفعال إرهابية ضد كوبا. ويمكن الحصول على هذه المواد

وغيرها من مواد السلسلة الكثيرة المشابهة، عبر الموقع الشبكي www.cubadebate.cu.

وتحظى كل هذه الأعمال بمباركة حكومة الولايات المتحدة. ويمكن رؤية الدليل القاطع على ذلك في نتائج المهزلة القانونية الأخيرة في قضية إلباسو ضد الإرهابي المعروف الذي اعترف بنفسه، لويس بوسادا كاريلس، الذي لم يحاكم على الإرهاب، وإنما على أداء القسم كاذباً، على الرغم من توفر كل الأدلة ضده بيد الحكومة الأمريكية. وقد برئت ذمته من جميع الاتهامات التي وجهت إليه، ويتحرك بحرية في أمريكا، ويتمتع بحصانة رسمية، ويعلن عن قيامه بأفعال إرهابية مقبلة، تحت حصانة كاملة.

وفي مقابل ذلك، حكم على خمسة مواطنين كوبيين – يعتبرون أبطالاً وطنيين في بلادي – بالسجن، ونفذ الحكم القاسي بسجنهم، بسبب محاولتهم منع وقوع أفعال إرهابية ضد كوبا من قبل الولايات المتحدة. فقبل ثلاثة أسابيع فحسب، في ٢٥ نيسان/أبريل، طلب المدعي العام رفض عريضة المثول أمام القضاء، التي قدمها أحدهم، جيراردو نورديلو، وفعل المدعي العام الشيء نفسه بالنسبة للالتماسات المقدمة من أنتونيو غيرارو، ورينيه غونزاليس. ويعتبر هؤلاء الثلاثة، إضافةً إلى رامون لابنينو وفرناندو غونزالس، دليلاً لا يدحض على الإرهاب الذي تمارسه الولايات المتحدة ضد الشعب الكوبي.

إنني أكرر هنا مرة أخرى، رغبتنا في تقديم عرض أكثر تفصيلاً لهذه المسائل أمام لجنة مكافحة الإرهاب، وتوفير أي معلومات أو توضيحات إضافية ربما تكون ضرورية.

وسوف تواصل كوبا التزامها الصارم بنصوص القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٤٥٠ (٢٠٠٤) والتعاون مع الهيئات الفرعية المنشأة بموجب هذه القرارات.

وفي الختام، أكرر استعداد بلادي للتعاون مع جميع الدول، بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية، في درء ومكافحة الإرهاب الدولي، على أساس الاحترام المتبادل، والمساواة السيادية بين الدول، وعلى أساس وأعراف القانون الدولي، بما فيها ميثاق الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لإسبانيا.

السيد دو لغليسيا (إسبانيا) (تكلم بالإسبانية): إنني أقدر الفرصة التي أعطيت لوفدي للمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة بشأن الأنشطة التي تقوم بها لجان المجلس الثلاث المختصة بمكافحة الإرهاب. وبدايةً، أود أن أشير إلى تأييد إسبانيا الكامل للبيان الذي سيدلي به ممثل الاتحاد الأوروبي.

فالإرهاب بمختلف أشكاله ومظاهره، يمثل أحد أشد التهديدات خطراً للسلام والأمن الدوليين. وليس ثمة مبرر لأفعال الإرهاب، حيثما ارتكبت وأيا كان من ارتكابها.

وقد أدت منظومة الأمم المتحدة، عملاً هاماً في مكافحة الإرهاب، ويتعين عليها الاستمرار في أداء هذا الدور، بوصفها ضامناً للقانون الدولي. ويعد تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي أقرتها الجمعية العامة بتوافق الآراء في عام ٢٠٠٦ (القرار ٦٠/٢٨٨) أداة مفيدة ضد تهديد الإرهاب العالمي. ويتعين على مجلس الأمن القيام بأعماله على نحو يكمل جهود الجمعية العامة، التي يجب أن تكون المنبر السائد للمجتمع الدولي، لبلورة الاستجابات لمشاكل عصرنا العالمية.

إنني أكرر التزام إسبانيا الملموس بمكافحة جميع أشكال الإرهاب، بصرف النظر عن دوافعها أو تجلياتها، مع

تأكيد رغبة بلادي في أن يكون هذا الهدف أولوية دائمة في جدول أعمال الأمم المتحدة.

ومن الضروري العمل على المستويين الوطني والدولي لمنع ومكافحة هذه البلوى. وإذ نقوم بهذا الدور، فإنه يجب علينا ألا ننسى الأسباب الكامنة وراء الإرهاب، مثل التطرف. ويمكن أن تكون مبادرة تحالف الحضارات، التي أشار إليها القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠) والتي دعت إليها إسبانيا باعتبارها أداة لحفز التفاهم بين الدول والمجتمعات والأفراد، مفيدة في هذا الشأن.

تجبرنا أسباب أخلاقية وسياسية على تقديم المساعدة والدعم لضحايا الإرهاب. وتقدر إسبانيا تقديراً كبيراً أن يقوم الأمين بالدعوة إلى عقد ندوة جديدة دعماً لضحايا الإرهاب، استمراراً لتلك التي عُقِدت في عام ٢٠٠٨. وفي هذا الشأن، نأمل أيضاً أن يوفر مجلس الأمن الاستمرار الضروري لاعتزامه الذي أعرب عنه في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) بخصوص مساعدة ضحايا الإرهاب من خلال إنشاء صندوق للمساعدات أو آلية عملية للمساعدة، على النحو الوارد في استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب التي وافقت عليها الجمعية العامة (قرار الجمعية العامة ٦٠/٢٨٨).

أود أن أشكر رئيس لجنة الأمم المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومَن يرتبط بهما من أفراد وكيانات، ورئيس لجنة مكافحة الإرهاب، ورئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على المعلومات التي قدموها، والعمل الذي اضطلعوا به معاً مع فريق الخبراء الخاص بكل لجنة.

أولاً، تود إسبانيا أن تشير إلى عمل لجنة القرار ١٢٦٧. إننا نقدر جهود زيادة الشفافية فيما يتعلق باستعراض أسماء الأشخاص والكيانات المدرجة في القائمة الموحدة لنظام العقوبات واستكمال هذه الأسماء. لقد أدى اتخاذ قرار مجلس الأمن ١٩٠٤ (٢٠٠٩) إلى تحسين تطبيق نظام العقوبات استجابة للشواغل التي أعربت عنها بعض المحاكم الوطنية والإقليمية.

لقد بدأ إنشاء مكتب أمين المظالم يؤتي أكله. وقدمت السيدة بروست تقريرها الأول إلى مجلس الأمن (S/2011/29) في وقت سابق من هذا العام. وذكّر مجلس الأمن، في بيانه الرئاسي المعتمد في ٢٨ شباط/فبراير (S/PRST/2011/5)، بضرورة كفالة استمرار المكتب في أداء عمله بطريقة فعالة. وسيسهم تجديد ولاية المكتب في حزيران/يونيه في ذلك.

تود أسبانيا أن تسلط الضوء أيضاً على عمل لجنة مكافحة الإرهاب، والمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في رصد الامتثال للقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، و ١٩٦٣ (٢٠١٠)، وتيسير المساعدات التقنية للبلدان التي تطلبها. إننا نرحب بالحوار الجاري، في سياق مكافحة الإرهاب، بين لجنة مكافحة الإرهاب والأجهزة ذات الصلة المعنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، مثل مجلس أوروبا.

وبالمثل، نود تسليط الضوء على الاستراتيجية الجديدة التي وضعتها المديرية التنفيذية بغرض تحسين دورها بوصفها الجهة المعنية بتيسير المساعدات التقنية، والإشراف على حوار دائم بين الدول المانحة والدول المتلقية للمساعدات، توخياً لقدر أكبر من الشفافية. من شأن اتخاذ القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، الذي مدّد ولاية المديرية التنفيذية، أن يمكن المديرية من زيادة مشاركتها في عمل فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، وجعلها ميسِّراً بارزاً للمساعدات التقنية، من خلال تعزيزها قدرات الدول، بما يقوِّي بالتالي الطابع التكاملي المطلوب لمكافحة الإرهاب.

إن انتشار أسلحة الدمار الشامل وامتلاكها من جانب جهات فاعلة من غير الدول، أو من جانب دول خارج نطاق القانون الدولي أو انتهاكا له، يشكل تهديداً خطيراً على السلم والأمن الدوليين. ونود أن نعرب عن دعمنا لجهود لجنة القرار ١٥٤٠ في وضع آليات لرصد تنفيذ القرار وعملها من أجل توسيع دائرة تطبيقه عالمياً. وترحب أسبانيا باتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) بالإجماع، وهو قرار يمدد ويعزز ولاية اللجنة في الإطار الضروري للامتثال الكامل والصارم للواجبات والالتزامات المترتبة على الدول الأعضاء في شؤون تحديد الأسلحة ونزع السلاح، وعدم الانتشار، من جميع جوانبه، لجميع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وفي هذا السياق، تود أسبانيا أن تنوِّه بعمل المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب، وتدعو إلى زيادة التعاون بين جميع أصحاب المصلحة الذين يتمتعون بالخبرات في مجال مكافحة الإرهاب النووي.

وأختم بالإعراب عن تقدير أسبانيا للجهود التي تبذلها هذه اللجان الثلاث لتحسين فعالية عملها. ومن المشجع أيضاً أن نشهد تنامي الوعي بشأن ضرورة أن تحترم جميعُ التدابير المتخذة حقوقَ الأفراد. ومع الاحترام الضروري لحقوق الإنسان، يجب على المجتمع الدولي بأكمله أن يظهر تصميمه القوي على مواجهة وحشية الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل سويسرا.

السيد سيغر (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): بما أنني أتكلم بالنيابة عن شبكة الأمن البشري، فسأدلي ببياني باللغة الإنكليزية.

(تكلم بالإنكليزية)

يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الأردن، وأيرلندا، وتايلند، وجنوب أفريقيا بصفتها مراقباً، وسلوفينيا، وشيلي، وكوستاريكا، ومالي، والنرويج، والنمسا، واليونان، وبلدي سويسرا. شبكة الأمن البشري مجموعة غير رسمية مؤلفة من دول تدعو إلى إتباع نهج كلي للأمن، يركز على الناس، ويكمّل الفهم الأكثر تقليدية للأمن الوطني والدولي.

أود أن أشارك المتكلمين الآخرين في التقدم بالشكر إلى رؤساء اللجان الثلاث على أحاطتهم الإعلامية الزاخرة بالمعلومات.

لا شك أن الإرهاب يشكل تهديداً رئيسياً للأمن البشري. لذا، فإن شبكة الأمن البشري تؤيد مكافحة الإرهاب الدولي على أساس مبادئ الميثاق، والقانون الدولي، والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وترحب بالدور القيادي القوي التي تضطلع به الأمم المتحدة في هذا الميدان. من منظور الأمن البشري، تتناسب قوة الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب مع احترام الأهداف المؤسِّسة للأمم المتحدة.

ثمة أهمية خاصة للالتزام بحقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراعاة حكم القانون في الحالات التي تؤثر فيها إجراءات الأمم المتحدة تأثيراً مباشراً على حقوق الأفراد. وهذا ما ينطبق على عمل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومَن يرتبط بهما من أفراد وكيانات.

وعلى أساس تلك الخلفية، ترحب شبكة الأمن البشري باعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٠) قبل خمس سنوات، والتي جرى إعادة تأكيدها مؤخراً عام ٢٠١٠ (قرار الجمعية العامة ٢٩٧/٦٤). تقدم الاستراتيجية إطار عمل شاملاً لاستجابة دولية تتسم بالتماسك حيال الإرهاب. ونؤكد على الدور المهم الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة في تعزيز الهيكل القانوني الدولي بتعزيز حكم

القانون، واحترام حقوق الإنسان، والنظم الفعالة للقضاء الجنائي، الذي يشكل الأساس الرئيسي لكفاحنا المشترك ضد الإرهاب.

تؤكد شبكة الأمن البشري أيضاً أن المزيد من التعاون الدولي بين الدولي، والمنظمات الدولية والإقليمية، والأمم المتحدة، أمر ضروري في مكافحة الإرهاب الدولي، ليس من أجل منع الإرهاب فحسب، بل القضاء عليه أيضا.

تحيِّ شبكة الأمن البشري الجهود الكبيرة التي بذلها مجلس الأمن من أجل جعل إجراءات الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة وحركة الطالبان أكثر وضوحاً وإنصافاً، لا سيما من خلال اتخاذ القرارين ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، اللذين أدخلا استعراضات دورية للقائمة الموحدة، ونظاماً معززاً للإخطارات وأنشآ مكتب أمين المظالم. إننا مقتنعون بأن الإجراءات الأكثر وضوحاً وإنصافاً ستجعل عمل لجنة القرار ١٢٦٧ أكثر شرعية وبالتالي أكثر فعالية.

بيد أن الشبكة تلاحظ أن ثمة شواغل لا تزال تراوح مكانها فيما يتعلق بحقوق الأفراد والكيانات المدرجين في القائمة. بناء على ذلك، أحطنا علماً، مع الاهتمام، بالاقتراحات التي قدمتها مجموعة الدول المتماثلة في التفكير بشأن الجزاءات المحددة الأهداف – على النحو الذي قدمه في وقت سابق زميلي ممثل كوستاريكا – حول كيفية تحسين إجراءات لجنة الجزاءات المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧، وبخاصة فيما يتعلق بالإدراج في القائمة، والرفع منها، وتعزيز ولاية أمين المظالم. لذلك فإننا نحث مجلس الأمن على النظر في التوصيات التي قدمتها مجموعة الدول المتماثلة التفكير، أيضاً بهدف اعتماد إجراءات لمتابعة القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) في حزيران/يونيه ٢٠١١.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا.

السيد كليب (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن البلدان العشرة الأعضاء في رابطة جنوب شرق آسيا (آسيان).

أود، في البداية، أن أشكر رؤساء لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان ومَن يرتبط بهما من أفراد وكيانات، ولجنة مكافحة الإرهاب، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الإعلامية الشاملة والزاخرة بالمعلومات. تؤيد الرابطة تأييداً عميقاً عملهم، وتتطلع إلى استمرار التعاون والتعاضد معهم.

تأتي جلسة اليوم في وقت ملائم للغاية بالنسبة لأعضاء الرابطة. فقد ظللنا مدركين، على مدى سنوات طويلة، للتحدي الذي يمثله الإرهاب، وقد عملنا مع المجتمع الدولي في ذلك الصدد. لكننا عملنا أيضاً بجد على أساس إقليمي من أجل تكملة جهود المجتمع العالمي. وإذ نضع هذا في حسباننا، يسر الرابطة أن تعلن قرب بدء سريان نفاذ اتفاقية رابطة آسيان لمكافحة الإرهاب في وقت لاحق هذا الشهر. ستكون هذه الاتفاقية أداة مهمة جداً ضمن ذخائرنا. وتشدد الرابطة أيضاً على أهمية العمل من أجل الانضمام إلى الصكوك الدولية المعنية بالإرهاب والتصديق عليها.

خلال مؤتمر القمة الثامن في جاكارتا الأسبوع الماضي، وافق زعماء آسيان على مواصلة تعزيز التنفيذ الفعال لخطة العمل الشاملة للرابطة بشأن مكافحة الإرهاب التابعة للرابطة، وعلى إعداد مبادرات ترمي إلى التصدي إلى الأسباب الجذرية للإرهاب والظروف التي تفضي إليه، ووافقوا على تعزيز التعاون بشأن القضاء على الأصولية وتعزيز الحوار بين الأديان.

ورابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان) ترى أن هذه الجهود ستسهم أيضاً في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

والرابطة قد عقدت العزم على مواصلة التعاون لا في منع التطرف والإرهاب وقمعهما فحسب، بل وفي التصدي للأسباب الجذرية والظروف التي تؤدي إلى هذه التهديدات للإنسانية وإزالتها. وآسيان تقارب تلك المهمة من خلال النهوض بالتنمية المتكافئة والشاملة للجميع. فهذه التنمية تنطوي الاحترام السلمي والمتبادل بين المجتمعات المختلفة وتراعي خصائص تنوعها وتفردها التاريخي.

وآسيان تواصل العمل للتنسيق والتعاون مع الأمم المتحدة بشأن كل المسائل العالمية الرئيسية عموماً، ومع لجان مجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب على وجه الخصوص. ولذلك، نود أن نرى مزيداً من التعاون والتنسيق بين اللجان الثلاث لمكافحة الإرهاب بغية ضمان دعم أوسع من العضوية الأعم للأمم المتحدة.

وتقر آسيان بأن الفعالية تقتضي أن تكون أي استراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب واسعة النطاق وشاملة وقائمة على الاحترام العميق لحقوق الإنسان، مع الالتزام والاحترام الكاملين لحقوق الفرد وكرامته. ولذلك، تقر آسيان بأهمية العمل المنجز في إطار منظومة الأمم المتحدة لحفز التنمية واستدامتها، وتوفير التعليم وتشجيع الحوار بين الثقافات والأديان في إطار جهود أوسع للتصدي للإرهاب ومكافحة التطرف.

وتشدد آسيان على أهمية تنفيذ القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، ولا سيما الأحكام المتعلقة بالتنسيق والتواصل، كيما يتسنى لأفرقة الخبراء التابعة للجنة تعزيز تبادل المعلومات والتنسيق بشأن الزيارات للبلدان في إطار ولايات كل منها، وتيسير ورصد المساعدة الفنية، وكذلك بشأن العلاقات مع المنظمات والوكالات الدولية والإقليمية وغير ذلك من المسائل ذات الأهمية للجان الثلاث. ويشدد القرار أيضاً على الحاجة إلى تواجد أفرقة الخبراء في مكان واحد في أقرب وقت ممكن.

وأود أن أتطرق بإيجاز الآن إلى إشارات محددة خاصة بكل لجنة من لجان مكافحة الإرهاب على حدة.

فيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، فقد استوفت الدول الأعضاء في الرابطة واجباتها بموجب هذا القرار. وندعو مجلس الأمن إلى تعزيز مشروعية ومصداقية نظام الجزاءات ضد القاعدة والطالبان، لا سيما من خلال معالجة الشواغل بشأن العملية القانونية الواجبة والشفافية في إجراءاتها للإدراج في القائمة والشطب منها.

وفيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، اتخذت الدول الأعضاء في الرابطة أيضاً إجراءات على الصعيدين الوطني والإقليمي لتنفيذ الالتزامات المختلفة بموجب هذا القرار. ولدينا الآن آليات مختلفة لإنجاز هذه الأهداف. ومع ذلك، نحث المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على تكثيف التعاون مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، بغية تعزيز قدرة الدول الأعضاء على التنفيذ الكامل للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وتيسير تقديم المساعدة الفنية. كما نود التأكيد على أهمية التعاون في برامج بناء القدرات، سواء على مستوى الرابطة أو على أساس قُطري، في إطار نهج من شقين يفيد جميع أصحاب الشأن في آسيان والمجتمع الدولي الأوسع.

أما بالنسبة للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، فقد اتخذت الدول الأعضاء في الرابطة تدابير على الصعد الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية لتعزيز الاستجابة العالمية للتحدي والتهديد الخطير للسلام

والأمن الدوليين الذي يمثله انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وفضلاً عن ذلك، اتخذت الدول الأعضاء في الرابطة تدابير لتعزيز ضوابط التصدير ومنع تمويل الانتشار ومنع نقل الشحنات الآيلة إلى ذلك، وتأمين المواد الحساسة التي يمكن استخدامها في أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها.

وختاماً، أود أن أشدد على استعداد آسيان لمواصلة العمل معاً والإسهام في الوصول إلى ختام ناجح لجهودنا المشتركة في مكافحة الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل إسرائيل.

السيد روبن (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة الهامة. وأود أن أعرب عن تقديري لرؤساء لجان مكافحة الإرهاب على عملهم المهني وإحاطاتهم الإعلامية الزاخرة بالمعلومات المقدمة صباح هذا اليوم.

ونرحب بالفرصة للمشاركة في تبادل الآراء وفي الإحاطات الإعلامية غير الرسمية المنتظمة التي تقدم للدول الأعضاء. ونأمل في أن يستمر عقدها على أساس منتظم. والإحاطة الإعلامية الشاملة التي قدمتها فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في الأسبوع الماضي كانت مبادرة مشجعة أخرى تبين أهمية التعاون والتنسيق بشكل وثيق بين جميع هيئات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب، ولا سيما لجان مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب.

وما زال رصد والتأكد من قيام الدول الأعضاء بالتنفيذ الكامل لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) في صلب أنشطة لجنة مكافحة الإرهاب. والذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، التي تحل في وقت لاحق من العام الحالي، تذكرنا بالدور الحيوي الأهمية المستمر للجنة. وفي وقت سابق من هذا العام، قدمت إسرائيل تقييمها الأوّلي للتنفيذ، الذي يجسد التزامها بحوار متواصل ومستنير وبناء مع هذه الهيئة المهمة.

والمساعدة الفنية التي تيسرها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، أداة أساسية لمكافحة الإرهاب توفر سبلاً مهمة لتطوير الخبرات وتبادل أفضل الممارسات. وفي هذا الصدد، تواصل إسرائيل توسيع نطاق تعاونها والمساعدة الفنية التي تقدمها على عدة مستويات وفي عدد من المناطق.

وفي هذا الشأن، تتعاون وكالات مكافحة الإرهاب في إسرائيل مع عدد كبير من المنظمات الإقليمية. وقد وقعنا مؤخراً اتفاقاً مع فرع مكافحة الإرهاب التابع للجنة البلدان الأمريكية المعنية بمكافحة الإرهاب لتنفيذ مشروع للتعاون المشترك في أمريكا اللاتينية، لا سيما في مجالات تحسين أمن الطيران، ومنع تمويل الإرهاب ومكافحة التطرف.

إن إزالة أسامة بن لادن مؤخراً من المشهد الإرهابي يمثل خطوة ناجعة إلى الأمام في مكافحة الإرهاب. ولكن، بالرغم من النجاحات التي تحققت مؤخراً في مكافحة الإرهاب – بل وربما بسببها – علينا أن نتوخى الحذر أكثر من أي وقت مضى. فالوقاية من الإرهاب ليست إلا جزءاً من التحدي. ومعالجة التحريض على الإرهاب تشكل جزءاً آخر من المعادلة طويل الأجل وليس أقل صعوبة. والقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) أدان بالإجماع التحريض على الأعمال الإرهابية أو تبريرها أو تمجيدها. وفي هذا الصدد، فإن شبكة الإنترنت تطرح تحدياً وفرصة في آن واحد.

ولذلك، فإننا ندعم جهود المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب عملاً بالقرار ١٩٦٣ (٢٠١٠) بغية إجراء دراسة استقصائية بشأن التنفيذ العالمي للقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) بحلول كانون الأول/ديسمبر. ونؤيد كذلك قرارها بتحديث دراستها الاستقصائية بشأن التنفيذ العالمي للقرار

١٣٧٣ (٢٠٠١) بحلول حزيران/يونيه، بغية تقييم تطور المخاطر والتهديدات.

إن معاناة ضحايا الإرهاب الذين لا حصر لهم تذكرنا بقوة بأنه لا سبب أو مظلمة يمكن أن يبرر الإرهاب. فكل يوم، تعاني دولة عضو واحدة على الأقل شكلاً من أشكال الهجمات الإرهابية. فالقنابل التي تنفجر على قارعة الطريق، وإطلاق الصواريخ وقذائف الهاون أو المهاجمين الانتحاريين والاختطاف، ما زالت كلها تثير الرعب وتسبب الجزع والمعاناة في كل ركن من أركان العالم.

وفي ضوء خبرة إسرائيل المباشرة بالخراب الذي يؤدي إليه الإرهاب، فإننا نولي أهمية خاصة لمبادرات الأمم المتحدة من أجل إيصال أصوات ضحايا الإرهاب وإحياء ذكراهم. وفي كل يوم، يقع المزيد من الإسرائيليين في نطاق دائرة الصواريخ التي يطلقها الإرهابيون نتيجة لتهريب الأسلحة غير المشروع إلى غزة. وحماس وحزب الله تتنامى ترساناتهما من القذائف والصواريخ بفعل نقل وتهريب الأسلحة والذخائر المستمر من الراعيين الرئيسيين للإرهاب في منطقتنا، وأعني إيران وسوريا. وقبل شهرين تحديداً، شهدنا مثالاً آخر لهذا النشاط غير المشروع عندما تبين أن سفينة الشحن فيكتوريا، التي أبحرت من سورية، كانت تحمل حوالي ٤٠ طناً من الأسلحة المخفية الإيرانية الأصل ضمن شحنة من العدس والقطن.

وما زلنا نشهد الآثار المدمرة لهذا النشاط من التهريب، إذ استخدم أعضاء في منظمة حماس الإرهابية في الشهر الماضي قذيفة مضادة للدبابات قاموا بتهريبها إلى قطاع غزة في ضرب حافلة مدرسية في جنوب إسرائيل وتدميرها بالكامل، مما أسفر عن إصابة سائق الحافلة ومقتل طفل عمره ١٦ عاماً.

وما فتئت لجنة جزاءات القاعدة والطالبان تشكل جزءاً هاماً من الجهود الرامية إلى عزل الإرهابيين وأدواتهم لإلحاق الضرر. وإسرائيل ترحب بالتقدم الكبير المحرز صوب بلورة إجراءات واضحة ونزيهة بشأن إدراج الأفراد والكيانات في القائمة الموحدة. وفي هذا الصدد، إن عمل القاضية كيمبرلي بروست بصفتها أمينة المظالم يمثل خطوة هامة في تلبية الشواغل المتعلقة بالعملية. فتقاريرها المفعمة بالمعلومات توفر موجزاً مختصراً عن أنشطة مكتبها.

ونعتقد أن من الأهمية بمكان مواصلة تطوير المعايير الدولية لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل والمواد ذات الاستخدام المزدوج. ويجب على المجتمع الدولي مواصلة السعي إلى وضع وتنفيذ التدابير التي تُبقي أخطر أسلحة العالم بعيداً عن أيدي أخطر الأفراد، ولا سيما في منطقتنا. وفي هذا الصدد، أود أن أكرر دعم اسرائيل الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتجديد ولايته في القرار ١٩٧٧ (٢٠١١).

إن مكافحة الإرهاب العالمي تقتضي عزيمتنا السياسية وعملنا الدؤوب. ويجب علينا ألاّ ننسى ضحايا الإرهاب، ويجب ألا نتغاضى عن الذنب الذي يرتكبه أولئك الذين يسعون للتحريض على الإرهاب أو رعايته أو تبريره، أو أولئك الذين يوفرون ملاذا للارهابيين. ونحن نقدّر هذه الفرصة للحوار، وسوف نواصل المشاركة بنشاط في العمل الهام الذي تضطلع به لجان المجلس لمناهضة الإرهاب، ودعم هذا العمل.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لرئيس وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة بالنيابة.

السيد سيرانو (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي، على دعوة الاتحاد الأوروبي إلى المشاركة في هذه المناقشة. إن البلدان المرشحة تركيا، وكرواتيا، وجمهورية

مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وأيسلندا، والجبل الأسود؛ وبلدان عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والبلدان المحتمل ترشيحها ألبانيا والبوسنة والهرسك وصربيا؛ وكذلك أوكرانيا وجمهورية مولدوفا وأرمينيا تؤيد هذا البيان.

أود بادىء ذي بدء أن أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩)، و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الإعلامية. في بداية هذا الشهر، رحب مجلس الأمن بالنبأ الذي أفاد بأن أسامة بن لادن لن يتمكن مرة أخرى من أن يكون على الاطلاق قادرا على ارتكاب أعمال ارهابية. كما أكد من جديد أن أي تدابير تتخذ لمكافحة الإرهاب يجب أن تمتثل للقانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان، واللاجئين، والقانون الإنساني. ويمكن لهذا التطور أن يكون فرصة لإعادة النظر في العلاقة بين تنظيم القاعدة وحركة طالبان، مع الأخذ في الاعتبار الطابع المتغير لتهديدات الإرهاب والوضع السياسي الحالي في أفغانستان.

إن الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة لمكافحة آفة الإرهاب يجب أن تكون راسخة الجذور في سيادة القانون. لذلك، يرحب الاتحاد الأوروبي بالتحسينات الهامة في إجراءات عمل لجنة ١٢٦٧ في سياق السنوات الأخيرة. وعلى وجه الخصوص، كان إنشاء مكتب أمين المظالم بموجب القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) تعزيزاً كبيراً للعملية الواجبة على مستوى الأمم المتحدة، التي توفر من منظور قانوني للأشخاص والكيانات الساعين إلى إزالة أسمائهم من القائمة الموحدة الطريقة التي ينبغي الاستفادة منها الى أقصى حد ممكن.

ونحن نرحب بتشجيع مجلس الأمن للأفراد الساعين الى إزالة أسمائهم من القائمة على متابعة قضيتهم من خلال أمين المظالم. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي لمجلس الأمن أيضا أن يشجع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة على إحالة الأفراد والكيانات الساعين لإزالة أسمائهم من القائمة الى مكتب أمين المظالم. وهذا من شأنه أن يكون أمراً مهماً بالنسبة الى الإجراءات أمام المحاكم المحلية والإقليمية وهيئات حقوق الإنسان الدولية المتعلقة بتنفيذ نظام ١٢٦٧ للجزاءات، وذلك في ضوء الشواغل القانونية التي تثار من داخل منظومة الأمم المتحدة.

ونذكر أن مجلس الأمن سوف يرد على الملاحظات التي سيتضمنها التقرير الأول عن نشاط أمينة المظالم في سياق تجديد ولايتها في حزيران/يونيه. ويمكن أن تكون هذه فرصة لزيادة توضيح عناصر تنفيذ عملية أمينة المظالم. والتجديد، وكذلك التوضيح وتعزيز الشفافية في عملية أمينة المظالم، أمور هامة أيضا في سياق التحديات القضائية المتكررة التي نشأت في جميع أنحاء العالم. وفي هذا الصدد، إن حصول أمينة المظالم على المعلومات – بما في ذلك المعلومات السرية، عند الاقتضاء – أمر ضروري. وسيتطلب ذلك وضع ترتيبات مناسبة. وينبغي لمجلس الأمن أن يشجع جميع الدول الأعضاء على الاتفاق على ترتيبات من هذا القبيل مع أمينة المظالم. علاوة على ذلك، ينبغي أن تنظر اللجنة في نشر الملاحظات الواردة في تقارير أمينة المظالم عن مختلف الحالات من أجل جعل المعلومات متاحة للملتمسين.

وفيما يتعلق بالقائمة الموحدة، ينبغي لمجلس الأمن أن ينظر بجدية في الخيارات التي اقترحها فريق الرصد في آخر تقرير له، بما في ذلك تلك المتعلقة بالحدود الزمنية للقوائم. وهذا من شأنه أن يتماشى مع الطابع الوقائي للتدابير التي يقررها مجلس الأمن. ونلاحظ أيضا أن المبادئ التوجيهية

للجنة توفر أصلاً إحالة القرارات إلى مجلس الأمن في حال عدم وجود توافق في الآراء داخل اللجنة.

وبالنسبة الى لجنة ١٣٧٣، يرحب الاتحاد الأوروبي بتمديد ولاية المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب وتنقيحها من خلال القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، الذي اتخذ في كانون الأول/ديسمبر من العام الماضي. ونقدّر على وجه الخصوص تركيز القرار على مكافحة التحريض على الأعمال الإرهابية بدافع التطرف، فضلا عن كفالة احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وكلا الجانبين لهما أهمية حاسمة لمكافحة الإرهاب الدولي بطريقة فعالة ومشروعة.

وفي هذا الصدد، أخذ الاتحاد الأوروبي يصبح داعماً رئيسياً لتدابير بناء القدرات في بلدان ثالثة، في مجالات منها إنفاذ القانون، والتعاون القضائي، وتدابير مكافحة التطرف. وفي هذه المناسبة، يعرب الاتحاد الأوروبي عن تقديره للجنة تجاه الحوار البناء مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية لمنع الإرهاب، وهو الحوار الذي جرى في اجتماع خاص عقد في ستراسبرغ خلال نيسان/أبريل. ونأمل أيضا مواصلة وتعزيز الحوار بين اللجنة والاتحاد الأوروبي بشأن جميع الجوانب العالمية لمكافحة الإرهاب الدولي، وذلك تمشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

وبخصوص لجنة ١٥٤٠، يرحب الاتحاد الأوروبي باتخاذ القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) بالإجماع في ٢٠ نيسان/أبريل. ونحن على اقتناع بأن تمديد الولاية مدة ١٠سنوات سيساهم في الحد من استمرار خطر انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها إلى جهات من غير الدول – وهو أحد أخطر التهديدات التي تواجه السلم والأمن الدوليين في عصرنا. والولاية الواردة فيه توفر للجنة الأساس الفعال لعملها في المستقبل.

وما فتئ الاتحاد الأوروبي ينشط في كفالة التنفيذ الكامل للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، على كلا الصعيدين الداخلي والخارجي. وبوسعي أن أبلغ المجلس في هذا السياق بأن الاتحاد الاوروبي يضع اللمسات الأخيرة حاليا، بالتشاور مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح، على قرار جديد لمجلس الاتحاد الاوروبي يرمي الى دعم تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

أخيرا وليس آخرا، أود أن أؤكد مجددا على الأهمية التي يوليها الاتحاد الأوروبي للتعاون الوثيق بين اللجان الثلاث وبين مجموعات الخبراء التابعة لها، بما في ذلك أنشطة التوعية المشتركة وتبادل المعلومات والاجتماعات على نحو مشترك، والمشاركة في المواقع على النحو المتوخى في القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، وتعاونها في إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية.

السيد فاليرو بريسينيو (جمهورية فنزويلا البوليفارية) (تكلم بالإسبانية): نقدّر تقارير رؤساء اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١)، و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٢٦٧ (١٩٩٩)، المفيدة للدول الأعضاء.

إن الأحداث المشؤومة التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ هزّت العالم. ودانت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بشدة آفة الإرهاب. واتخذ مجلس الأمن القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥)، حيث حثّ فيهما الدول على عدم توفير ملجأ للإرهابيين،

وعدم اللجوء الى دوافع سياسية لرفض طلبات تسليم المجرمين. والتزمت الأمم المتحدة من ثم بمكافحة الإرهاب في إطار تعددية الأطراف والتعاون الدولي على أساس احترام تقرير المصير وسيادة الشعوب وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول. وحددت مكافحة الإرهاب في إطار ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

وجاءت أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ أيضا كذريعة للأعمال الأحادية والإمبريالية والعدوانية، ضد دول ذات سيادة. وقد استُخدم عنوان ''الحرب ضد الإرهاب'' لتبرير الحروب الوقائية وتغيير الأنظمة وإرهاب الدولة، ووضع البنيان القانوني الدولي الهش جانبا أو تقويضه. فباسم مكافحة الإرهاب، تم غزو أفغانستان والعراق، وجرى قتل الآلاف من الناس الأبرياء، وتعزز إرهاب الدولة. وبعد مرور عشر سنوات على الأحداث الفظيعة التي وقعت في ١١ أيلول/سبتمبر ما برح العالم مكانا غير آمن.

إن نفس تلك الدولة التي تدعي شن حرب عالمية على الإرهاب في جميع أنحاء العالم ترفض إدانة الإرهابي البغيض لويس بوسادا كراليس أو تسليمه إلى فنزويلا حيث كان يقضي حكما بالسجن لقيامه بالتفجير بالقنابل لطائرة كوبية نجم عنه مقتل ٧٣ من الرياضيين الكوبيين. وهذا الإرهابي الدولي الكريه يجوب بحرية شوارع ميامي بولاية فلوريدا بعد أن تمت تبرئته في محكمة في مدينة ايلباسو بولاية تكساس، ليس على اتهامات تتعلق بالإرهاب ولكن لأنه كذب عن وضعه من حيث الهجرة.

قبل بضعة أيام اعترف بوسادا كراليس في مقابلة مع محطة السي.إن. إن التي تبث باللغة الإسبانية بأنه عنصر في وكالة الاستخبارات الأمريكية وقد تبجح بتنفيذه العديد من الاغتيالات السياسية في عدة بلدان في أمريكا الجنوبية. ويوجد إرهابيون آخرون من أمثاله يعيشون بحرية في ذلك البلد، بمن فيهم رؤول دايس بينيا وخوزيه أنتونيو كولينا وهيرمن رودولفو فاريلا الذين صدرت بحقهم أحكام بالسجن في فنزويلا لارتكابهم أعمال تفجير بالقنابل في عام ٢٠٠٣ لقنصلتي إسبانيا وكولومبيا في كراكاس. وبينما توفر الحماية لإرهابيين اعترفوا بأنفسهم، يوجد خمسة كوبيون أبرياء عملوا هم أنفسهم في مكافحة الإرهاب لا يزالون قيد الاحتجاز في سجون الولايات المتحدة.

وما دامت ممارسة تصنيف بعض الإرهابيين بأنهم طيبون وتصنيف آخرين بأنهم أشرار مستمرة، وما دام يجري تعزيز إرهاب الدولة، وما دام، يجري قتل الناس الأبرياء بذريعة مكافحة الإرهاب المفترض وتنتهك مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، فإن العالم لن ينعم بمزيد من الأمن.

إن الظروف المعيشية المزرية في أجزاء عديدة من العالم والإجحاف وعدم الإنصاف والتمييز العرقي والديني وغير ذلك من ضروب التمييز، والاحتلال الأجنبي للبلدان والتدخل في سيادتها، كلها أعمال تذكي نار الإرهاب. فلا بد من القضاء على تلك الشرور الفظيعة التي تنال من كرامة ملايين البشر في جميع أرجاء العالم.

إن جمهورية فنزويلا البوليفارية تؤكد من جديد التزامها بتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وتكرر التزامها بمكافحة هذا الوباء بجميع أشكاله ومظاهرة، بغض النظر عن مصدره أو حافزه، بما في ذلك إرهاب الدولة الذي يشكل اليوم أداة إخضاع الدول والشعوب إلى الاحتلال الأجنبي وسيطرة الاستعمار الجديد.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل المغرب.

السيد لوليشكي (المغرب) (تكلم بالفرنسية): يسر وفدي أن يشارك في هذه المناقشة بشأن مكافحة الإرهاب، وهي مسألة تكمن في قلب ولايات اللجان المنشأة عملا بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) ١٣٧٣ (٢٠٠١) ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب للمجلس وللأمين العام عن امتنان المغرب لبيان الدعم والتضامن الذي صدر في أعقاب الهجمات الإرهابية التي وقعت على بلدي في ٢٨ نيسان/أبريل.

إن هذا الهجوم الجبان حاشى أن يضعف من عزيمة وتصميم المملكة المغربية على مواصلة جهودها لتعزيز سيادة القانون والإصلاح. إن الرد الاجماعي والعفوي والقوي من جانب أبناء المغرب على العمل الإجرامي ما برح يمثل التصدي الرئيسي لهذا التحدي، ويوضح بجلاء الرفض القاطع للمملكة بأسرها للإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، بغض النظر عن مرتكبيه أو أهدافهم.

إن اللجان الثلاث المنشأة عملاً بقرارات مجلس الأمن والتي تطرقت إليها في وقت سابق، تمثل عنصرا هاما في هيكل مكافحة الإرهاب التابع للأمم المتحدة. ويسر بلدي أن يكون بوسعه الانخراط في تعاون رائع مع اللجان الثلاث وأفرقة الخبراء التابعة لها.

يؤيد وفدي النهج الشامل الذي تتبعه لجنة القرار ١٣٧٣، والذي يرمي من جهة إلى مواصلة جهودها الاستراتيجية والشفافة، ومن الجهة الأخرى، إلى تحسين دورها في تيسير تقديم المساعدة الفنية من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ ليتسنى بناء قدرات الدول الأعضاء في مجال مكافحة الإرهاب، في تعاون وثيق مع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والمانحين الثنائيين والمتعددي الأطراف.

إذ أنني أنتقل إلى لجنة القرار ١٢٦٧، فإن بلدي يتابع باهتمام الجهود المضطلع بها لتنفيذ أحكام القرارين ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩) لتحسين نوعية القائمة المدمجة وفعالية نظام الجزاءات. لا يزال وفدي يشجع بقوة على تحقيق درجة أكبر من التعاون مع الدول الأعضاء في إدراج الإجراءات وحذفها من القوائم لضمان اعتبارها شركاء في عملية صنع القرار. واللجنة ستجني الفائدة من الأخذ في الحسبان الدروس المستقاة من أول استعراض بموجب الفقرة ١٧ من القرار ١٨٢٢ (٢٠٠٨) بغية البدء، في ظل أفضل ظروف ممكنة، بالاستعراض بموجب الفقرتين ٢٣ و ٤٢ من القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩).

وفي ذلك الصدد، نحيط علما مع الاهتمام بالمقترحات الواردة في الفقرات من ٤٤ إلى ٤٦ من التقرير الحادي عشر لفريق الدعم التحليلي للجزاءات ورصدها. ويتشاطر وفدي أيضا القلق المعرب عنه في الفقرة ٥٦ من التقرير بشأن عدم الوضوح حول بعض الإدخالات في القائمة المدمجة التي أدت إلى تطابقات زائفة خلال عملية الفرز التي قامت بها مؤسسات مالية خاصة. وبالفعل فإن هذه تؤدي إلى صعوبات وتعقيدات يمكن أن يكون لها أثر حقيقي جدا على المركز الاجتماعي والحالة الذهنية لأفراد يحترمون القانون وكذلك على أعضاء أسرهم. ونود أن نرى اهتماما خاصا يولى إلى هذه المسألة.

يود وفدي أن يكرر تأييده لبرنامج العمل لعام ٢٠١١ الخاص بلجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويرحب بالأنشطة المقررة لتعزيز التعاون مع الدول الأعضاء

لمساعدتها في جهودها لتنفيذ التزاماتها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ونؤيد أيضاً النهج الشامل الذي تتبعه اللجنة والرامي إلى تيسير تقديم المساعدة الفنية لتجاوز الصعوبات التي تمر بها البلدان في تنفيذها الكامل للقرار.

أما على الصعيد الوطني، فقد واصلت المملكة المغربية جهودها الرامية إلى جعل تشريعاتها تتماشى مع التزاماتها، وفقا للاتفاقيات الدولية والاتفاقات التي صادقت عليها وكذلك القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). إن المغرب الذي لديه نظام لمراقبة الصادرات ذات الاستخدام المزدوج للمواد، على وشك اعتماد تشريعات جديدة في ميدان التجارة الخارجية ستدمج التطورات الأخيرة في هذا الميدان، بما في ذلك المواد ذات الاستخدام المزدوج.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل جمهورية إيران الإسلامية.

السيد الحبيب (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد جمهورية إيران الإسلامية أن يشكر رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن على تقديم تقاريرها إلى المجلس.

إن الإرهاب أحد أخطر تهديدات السلم والأمن الدوليين. فالتصدي لهذه المشكلة يقتضي اتباع نهج متكامل وشامل. ومن الواضح أن الأمم المتحدة قد أحرزت تقدما كبيرا في مجالي وضع المعايير وتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب. ومهما يكن من أمر، فإنه على الرغم من كل تلك الجهود والأعمال، نشهد، للأسف، تصعيدا في الهجمات الإرهابية في مختلف أنحاء العالم.

والمكافحة الحقة للإرهاب تعتمد بدرجة كبيرة جدا على طريقة تحديدنا لأسبابه الجذرية. والتدخل الأجنبي والعدوان والاحتلال والإقصاء والانتقائية والسياسات الاقتصادية والسياسية التوسعية هي من بين الأسباب الجذرية التي تهيئ الظروف المواتية لانتشار أعمال العنف والإرهاب. وفضلا عن ذلك، فإن ازدواجية المعايير التي تطبقها دول معينة في التعامل مع الإرهاب أدت إلى تفاقم الحالة. فهذه الدول، من ناحية، تظهر بمظهر من يتصدى لبعض الجماعات الإرهابية، في حين تغض الطرف، من ناحية أخرى، عن جماعات أخرى. وربما يعود أحد أسباب الزيادة في الأنشطة الإرهابية في السنوات الأخيرة، من حيث وتيرتها والأساليب المتقدمة التي يستخدمها الإرهابيون، إلى النهج الخاطئ والانتقائي الذي تتبعه دول معينة في التعامل مع الإرهاب.

والنأي بالنظام الدولي والحوارات الجارية اليوم عن العدالة قد يكون من بين أشد الأضرار الأساسية التي لحقت بهيكل النضال من أجل السلام. والسلام العادل هو أسلوب للتعامل مع تحديات اليوم والسلام العالمي غدا، بما في ذلك منع الإرهاب ومكافحته. واستنادا إلى ذلك الأسلوب، استضافت جمهورية إيران الإسلامية مؤتمرا استمر يومين في طهران بشأن مكافحة الإرهاب من ١٥ إلى ١٦ أيار/مايو. وشارك نشطاء سلام وممثلون لمنظمات غير حكومية من أكثر من ٦٠ بلدا في المؤتمر المعنون ”التحالف العالمي ضد الإرهاب من أجل السلام العادل“. وكان المؤتمر مناسبة للعمل على تحديد المفاهيم والأسس النظرية للإرهاب الحديث وأسبابه الجذرية وجهاته الفاعلة وأدواته وآثاره على السلام والأمن العالميين، وكذلك الاستراتيجيات العملية لمكافحة الإرهاب. ونحن نعتقد أن إرساء السلام العادل لا يمنع الإرهاب فحسب، ولكنه يعزز بالقطع أيضا الركائز التي تدعم جهود العالم لمكافحة الإرهاب باحترام الكرامة

الإنسانية. وكان المؤتمر تمهيدا لعقد اجتماع دولي بشأن مكافحة الإرهاب من المقرر عقده في أواخر حزيران/يونيه في طهران بمشاركة مسؤولين حكوميين كبار والمنظمات الدولية ذات الصلة.

بشأن عمل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، نعتقد أنه ينبغي ألا يكون له تأثير فعلي على الحقوق المكرسة في الصكوك التي جرى التفاوض بشأنها على الصعيد الدولي، من قبيل معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية، وكذلك النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية. كما تعتقد جمهورية إيران الإسلامية أن أي تشديد على مفهوم منع حصول الجهات من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل والمواد النووية ينبغي ألا يصرف انتباه الدول الأعضاء عن نزع السلاح النووي باعتباره الأولوية القصوى للمجتمع الدولي.

وقد اتخذت جمهورية إيران الإسلامية خطوات جادة لتنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن الإرهاب، بما في ذلك القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وقدمنا ستة تقارير وطنية عن تنفيذنا لذلك القرار، بينا فيها الخطوات الملموسة التي يتخذها بلدنا لتنفيذ أحكام ذلك القرار وغيره من القرارات ذات الصلة. وتشمل تلك الخطوات تعزيز الأمن وتشديد السيطرة على الحدود وتعزيز المراقبة في نقاط التفتيش الحدودية لدى دخول البلد والخروج منه. وفضلا عن ذلك، فقد صعدنا مكافحتنا لمافيا الاتجار بالمخدرات. وبالنظر إلى أن هذا الخطر يشكل تربة خصبة للإرهاب، فإن جهود إيران بهذا الخصوص قد أسهمت بلا شك إسهاما جوهريا في مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي.

ولما كانت إيران واحدة من أوائل ضحايا الإرهاب في المنطقة، فإنها تبذل جهودا لا تكل لمكافحته. وما فتئنا ندين بقوة هذا الخطر الأثيم بجميع أشكاله ومظاهره. وكما قلت سابقا، فإن تطبيق معايير مزدوجة في التعامل مع الإرهاب والجماعات الإرهابية مسألة تبعث على القلق البالغ وتقوض على نحو خطير جهود المجتمع الدولي الجماعية في مكافحة الإرهاب. وكانت جمهورية إيران الإسلامية هدفا للعديد من الأعمال الإرهابية التي نفذتها جماعات إرهابية معينة خلال العقود الثلاثة الماضية.

وفي ذلك الصدد، ينبغي الإشارة على نحو خاص إلى جماعة مجاهدي خلق الإرهابية التي ارتكبت حتى الآن العديد من العمليات الإرهابية في إيران، مما أدى إلى قتل وجرح عشرات الآلاف من المدنيين والمسؤولين وإلحاق الضرر بالممتلكات الخاصة والحكومية. ودبرت تلك الجماعة الإرهابية أيضا العديد من الحيل الشنيعة للتحريض على ارتكاب أعمال إرهابية داخل البلد وخارجه. وظلت هذه الجماعة الإرهابية لفترة طويلة تتلقى الدعم والمأوى من النظام السابق في العراق. كما شاركت في حملات صدام الدموية ضد الشعب العراقي. وعلى الرغم من سجل تلك الجماعة المشين والمروع الحافل بالأعمال الإرهابية والتحريض على الإرهاب، فإن بعض المحاولات تُبذل لرفع الجماعة من القوائم الإرهابية لبعض الدول. وسيكون أي قرار بهذا الخصوص دلالة أخرى على النهج الانتقائي وازدواجية المعايير اللذين تتعامل بهما بعض الدول مع الإرهاب. ومن الواضح أن هذا الموقف حيال الجماعات الإرهابية يضعف توافق الآراء الدولي ضد الإرهاب ويشجع الإرهابيين على مواصلة أنشطتهم اللاإنسانية. وهذا الدعم يمثل في الواقع انتهاكا واضحا لأحكام قرارات مجلس الأمن، ولا سيما القرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

وخلال السنوات القليلة الماضية، هاجمت جماعة جند الله الإرهابية وقتلت عشرات الأشخاص في الأجزاء الشرقية والجنوبية الشرقية من بلدنا، في محاولة لإيجاد بيئة من التخويف وانعدام الأمن. وفي غضون ذلك، فإن جماعة حزب الحياة الحرة الكردستاني تنشط على حدودنا الغربية وقد شنت مؤخرا عددا من الهجمات الإرهابية.

كما تحظى تلك الجماعات بدعم بعض البلدان الأجنبية. ونحن نتوقع أن تحترم جميع البلدان التزاماتها الدولية في هذا الصدد.

وأود أن أؤكد مجددا على أنه ينبغي لنا جميعا تعزيز تعاوننا في مكافحة الإرهاب. ومكافحة المجتمع الدولي للإرهاب لن تسفر عن نتائج دائمة إلا بإتباع نهج منسق وشامل.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أرد على الإشارة التي وردت على لسان ممثل النظام الإسرائيلي إلى بلدي. وأود أن أسجل أن وفد بلدي يرفض الادعاءات والتحريفات التي لا أساس لها التي أثيرت في القاعة والتي استهدفت صرف أنظار المجتمع الدولي عن الحقائق بخصوص إرهاب الدولة والسياسات الإجرامية والفظائع البشعة التي يرتكبها النظام الإسرائيلي في المنطقة، ولا سيما الجرائم الشنيعة المرتكبة ضد شعب فلسطين ولبنان وسوريا، وهذا أقل ما يمكن أن يقال. وخلال الأيام القليلة الماضية وحدها، قضى ما لا يقل عن ٢٠ شخصا نحبهم على أيدي القوات الوحشية لهذا النظام في مرتفعات الجولان ورام الله ولبنان.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد الجعفري (الجمهورية العربية السورية): إن سوريا، كما تعرفون وكما أكدنا على هذا مرارا وتكرارا أمام هذا المجلس الموقر تتعاون بشكل كامل ودائم مع اللجان التي أنشأها مجلس الأمن بموجب قراراته ذات الصلة، وهي القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) والقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) والقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وبلدي، سوريا، يدين الإرهاب بكافة أشكاله وصوره، لا سيما إرهاب الدولة، حيث أن الإرهاب يمثل جريمة تمس الجميع بويلاتها. ونحن نؤمن بالدور المحوري الذي تقوم به الأمم المتحدة في مضمار مكافحة الإرهاب. وغني عن التعريف القول إن الإرهاب يجب ألا يتم ربطه بأي دين أو جنسية أو ثقافة وأنه لا يجب أبدا الخلط بين الإرهاب، من جهة، والحق المشروع للشعوب في كفاحها لنيل استقلالها وتقرير مصيرها بنفسها.

لقد حدد القرار ٣٣١٤ (الدورة ٢٩) الذي اتخذته الجمعية العامة في عام ١٩٧٤، بجلاء أن الاحتلال الأجنبي هو أسوأ جرائم العدوان. لذلك، سيدي الرئيس، أقول إن ممثلي إسرائيلي يستطيعون أن يروجوا ما شاءوا من مغالطات وتضليل وأباطيل خارج قبة الشرعية الدولية، ليس هنا، تحت قبة الشرعية الدولية، حيث يوجد المئات من القرارات التي تدين الاحتلال الإسرائيلي وانتهاكات إسرائيل الإرهابية لحقوق الفلسطينيين والسوريين واللبنانيين ممن يرزحون تحت نير الاحتلال الإسرائيلي منذ عقود.

لقد استغل ممثل إسرائيل، سيدي الرئيس، منبر مجلس الأمن مرة أخرى، للترويج لزيف لا يصمد أمام الواقع. وقد توهم ممثل إسرائيل أنه يستطيع من خلال إقحام اسم بلدي في بيانه، أن يبعد الأنظار عن جوهر المشكلة في الشرق الأوسط، ألا وهي استمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي

العربية المحتلة، وأن يبعد الانتباه عن الجرائم ضد الإنسانية التي يمارسها هذا الاحتلال بحق الشعب الفلسطيني الأعزل.

لقد أصبح الجميع في العالم، يعرفون أن إسرائيل، باعتبارها السلطة القائمة بالاحتلال، تمارس محرقة سادية بحق الفلسطينيين ومحرقة استيطانية بحق الشعب الفلسطيني. وقد أصبح إرهاب الدولة الإسرائيلي يتمتع بأكبر سجل أسود من الإرهاب في العالم، وهو الإرهاب الذي يحتاج إلى موسوعة ومتحف وأرشيف خاص ليسلط الضوء على جرائم الإبادة وجرائم الحرق التي يمارسها هذا الاحتلال الإسرائيلي منذ بدء احتلاله للأراضي العربية المحتلة.

إرهاب الدولة الإسرائيلي، كما تعرفون، سيدي الرئيس، وصل إلى دولة الإمارات العربية المتحدة، ووصل إلى السودان وإلى أماكن أخرى في العالم، ووصل إلى عواصم أوروبية وغير أوروبية، ارتكبت فيها الكثير من جرائم الاغتيال بحق الفلسطينيين وغيرهم من العرب. إسرائيل هي التي أدخلت الإرهاب الرسمي إلى المنطقة. ومن المعروف للقاصي والداني أن العصابات الصهيونية الإرهابية، مثل شترن وأرغون وهاغانا والبالماخ، قد قتلت الآلاف من الفلسطينيين وشردت الملايين منهم خارج أراضيهم، واغتالت مبعوث الأمم المتحدة الكونت برنادوت في عام ١٩٤٨. إن أول عمل إرهابي في المنطقة، سيدي الرئيس، قامت به إسرائيل في عام ١٩٥٤، في عام ١٩٥٤، خطفت إسرائيل طائرة مدنية سورية آنذاك، ولم يكن هناك في ذاك الوقت حديث لا عن حماس ولا عن حزب الله.

أختم باقتباس، سيدي الرئيس، اقتباس قرأته في إحدى الصحف الإسرائيلية، في عام ٢٠٠٩. أعلنت فتاة إسرائيلية تدعى أور بن دافيد كاتس، تبلغ من العمر ١٩ عاما، عن نيتها في خرق القانون الإسرائيلي، كيف، من خلال رفض الخدمة العسكرية في صفوف الجيش الإسرائيلي. وفي رسالة مفتوحة وجهتها هذه الفتاة إلى الحكومة الإسرائيلية كتبت تقول

”إن ترفض فهذا يعني أنك تقول: لا، لا للحكم العسكري في الضفة الغربية، ولا لاستخدام العنف كوسيلة للدفاع، ولا للحرب، ولا لمجتمع يدعي أنه ديمقراطي لكنه يجبر الشباب الإسرائيلي على حمل السلاح ليقتل ويقتل“.

لقد عوقبت هذه الفتاة ثلاث مرات بالسجن بسبب موقفها هذا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): طلب ممثل إسرائيل الكلمة للإدلاء ببيان آخر. أعطي الكلمة لممثل إسرائيل.

السيد روبن (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أرد. إنه لأمر سوريالي بعض الشيء أن نسمع ممثل نظام قتل بوحشية المئات من مدنييه ومواطنيه في الأسابيع القليلة الماضية، ولا يزال يفعل ذلك في الوقت الذي نتحدث فيه، أن يتكلم عن الإرهاب.

إن ممارسات سوريا، بوصفها بلدا يدعم ويأوي ويمول بنشاط المنظمات الإرهابية ويستضيف مقار منظمات أقر دوليا بأنها إرهابية، تجسد في الواقع منظورها القائم منذ أمد طويل بشأن رعاية الإرهاب.

من العار والمشين أن تستغل سوريا ذكرى ضحايا المحرقة.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): لا يوجد متكلمون آخرون على قائمتي. وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٥٠.